

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف - المسيلة

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم
التسيير
فرع: العلوم الاقتصادية
تخصص: اقتصاد التأمينات



كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم: العلوم الاقتصادية
رقم:

مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماستر أكاديمي في العلوم الاقتصادية

من إعداد الطالبتين:

مداسي أمجاد

علواني فوزية

تحت عنوان:

مساهمة شركات التأمين الخاصة في قطاع التأمين بالجزائر

دراسة حالة شركة أليانس للتأمينات (2011-2017)

لجنة المناقشة:

رئيسا
مشرفا و مقررا
مناقشا

جامعة مسيلة
جامعة مسيلة
جامعة مسيلة

د. حدباوي أسماء
د. عيشاوي علي
أ. لعجال العمريّة

السنة الجامعية: 2018/2019

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي

أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ

صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي

عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴿١٩﴾

النمل: ١٩

فجر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَقُلْ اَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ﴾

صدق الله العظيم

الهي لا يطيب الليل إلا بشرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك و

لا تطيب اللحظات إلا بذكرك و لا تطيب الآخرة إلا بعفوك ولا

تطيب الجنة إلا برؤيتك يا رب العرش العظيم

اهدي هذا العمل

إلى من كلت أنامله ليقدم لي لحظة سعادة

إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم إلى

القلب الكبير (أبي العزيز)

إلى من زرعت في الحب و الحنان

إلى رمز الحب ويسلم الشفاء (أمي الغالية)

إلى القلوب الطاهرة الرقيقة و النفوس البريئة إلى رياحين حياتي

(أخواتي وكل أقاربي)

إلى كل من ساهم معي وكان سندي في انجاز هذا العمل

إلى جميع أساتذتي الكرام

إلى كل من نسيهم قلبي وسكنوا قلبي

أمجاد - فوزية





لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك . . ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك

ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك . . ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك الله جل جلاله .

يطيب لي أن اجزي عظيم الشكر وامتناني لأستاذ الدكتور عيشاوي علي

على تفضله بالإشراف على هذه المذكرة وتتبع أجزائها بالنصح والإرشاد .

نشكر كل من ساعدا على إتمام هذا البحث وقدم لنا العون ومد لنا يد المساعدة

وزودنا بالمعلومات اللازمة لإتمام هذا البحث .



فهرس المحتويات



الصفحة	المحتويات
–	الإهداء
–	شكر وعرفان
–	فهرس المحتويات
–	فهرس الجداول والأشكال
أ	المقدمة العامة
الفصل الأول: تطور قطاع التأمين في الجزائر	
5	تمهيد
6	المبحث الأول: مفهوم التأمين
6	المطلب الأول: عموميات حول التأمين
8	المطلب الثاني: تعريف التأمين
10	المطلب الثالث: عناصر التأمين
12	المطلب الرابع: أهمية التأمين
14	المطلب الخامس: أنواع التأمين
16	المبحث الثاني: مراحل تطور قطاع التأمين في الجزائر
16	المطلب الأول: المرحلة الانتقالية (1962-1965)
17	المطلب الثاني: مرحلة الاحتكار (1966-1972)
18	المطلب الثالث: مرحلة التخصص (1973-1979)
18	المطلب الرابع: مرحلة إلغاء التخصص واستقلالية مؤسسات التأمين (1980-1994)
20	المطلب الخامس: مرحلة تحرير سوق التأمينات (ابتداء من 1995)
23	المبحث الثالث: الشركات الناشطة في قطاع التأمين في الجزائر
23	المطلب الأول: شركات التأمين العامة
24	المطلب الثاني: شركات التأمين الخاصة
25	المطلب الثالث: الشركات المختلطة

25	المطلب الرابع: التعاضديات
26	المطلب الخامس: الشركات المتخصصة
27	خلاصة الفصل الأول
	الفصل الثاني: تطور نشاط شركات التأمين الخاصة في الجزائر (دراسة حالة أليانس للتأمينات)
29	المبحث الأول: مكانة شركات التأمين الخاصة في قطاع التأمين
29	المطلب الأول: تطور رقم أعمال قطاع التأمين
31	المطلب الثاني: تطور رقم أعمال القطاع الخاص في الجزائر
33	المطلب الثالث: التوظيفات المالية لقطاع لشركات التأمين الخاصة في الجزائر
35	المبحث الثاني: دراسة حالة شركة أليانس للتأمينات من (2011-2017)
35	المطلب الأول: تقديم لشركة أليانس للتأمينات الجزائرية
36	المطلب الثاني: أهم نشاطات شركة أليانس (منتجات التأمين الخاصة في الشركة)
38	المطلب الثالث: تطور نشاط شركة أليانس للتأمينات
41	خلاصة الفصل الثاني
43	الخاتمة
46	قائمة المصادر والمراجع



قائمة الجداول



الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
30	توزيع إنتاج قطاع التأمين حسب الشركة العمومية والخاصة والتعاضدية والشركات المختلطة في الجزائر خلال (2011-2017).	الجدول رقم (1)
32	تطور إنتاج شركات التأمين الخاصة في الجزائر.	الجدول رقم (2)
34	يوضح التوظيفات المالية لشركات التأمين الخاصة في الجزائر حسب فروع التأمين خلال الفترة (2011-2017)	الجدول رقم (3)
39	يبين تغيرات رأس مال الشركة منذ تأسيسها سنة 2005 الى غاية 2016.	الجدول رقم (04)
40	يبين تطور رقم أعمال الشركة.	الجدول رقم (5)



قائمة الأشكال



الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
31	تطور إنتاج قطاع التأمين في الجزائر خلال (2011-2017)	الشكل رقم (01)
33	تطور إنتاج شركات التأمين الخاصة في الجزائر	الشكل رقم (02)
35	التوظيفات المالية لشركات التأمين الخاصة في الجزائر حسب فروع التأمين خلال الفترة (2011-2017)	الشكل رقم (03)
40	يبين تغيرات رأس مال الشركة منذ تأسيسها سنة 2005 الى غاية 2016	الشكل رقم (04)
41	قيمة رقم أعمال شركة أليانس للتأمينات	الشكل رقم (05)

الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
30	توزيع إنتاج قطاع التأمين حسب الشركة العمومية والخاصة والتعاضدية والشركات المختلطة في الجزائر خلال (2011-2017).	الجدول رقم (1)
32	تطور إنتاج شركات التأمين الخاصة في الجزائر.	الجدول رقم (2)
34	يوضح التوظيفات المالية لشركات التأمين الخاصة في الجزائر حسب فروع التأمين خلال الفترة (2011-2017)	الجدول رقم (3)
39	يبين تغيرات رأس مال الشركة منذ تأسيسها سنة 2005 الى غاية 2016.	الجدول رقم (04)
40	يبين تطور رقم أعمال الشركة.	الجدول رقم (5)

الصفحة	عنوان الشكل
31	الشكل رقم (01): تطور إنتاج قطاع التأمين في الجزائر خلال (2011-2017)
33	الشكل رقم (02) تطور إنتاج شركات التأمين الخاصة في الجزائر
35	الشكل رقم (03): التوظيفات المالية لشركات التأمين الخاصة في الجزائر حسب فروع التأمين خلال الفترة (2011-2017)
40	الشكل رقم (04): يبين تغيرات رأس مال الشركة منذ تأسيسها سنة 2005 الى غاية 2016
41	الشكل رقم (05): قيمة رقم أعمال شركة أليانس للتأمينات



المقدمة



مقدمة:

تطور التأمين وانتشر في السنوات الأخيرة بشكل كبير حتى أصبح من النشاطات الاقتصادية الأكثر قوة ومن أهم الركائز الأساسية التي تدعم النشاط الاقتصادي لأي دولة، فالشركات والهيئات المختلفة تجد في التأمين الوسيلة الفعالة لحماية الممتلكات ورؤوس الأموال ضد المخاطر المتوقعة وضمان استمرارها.

أن معظم دول العالم تنبعت الى الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للتأمين فعملت على تشجيعه وتطويره بكافة الوسائل، مستفيدة من التقدم التكنولوجي الهائل الذي فرض نفسه في الآونة الأخيرة، والجزائر شأنها شأن تلك الدول التي عرفت تطورات عديدة بداية من عهد الاستعمار الفرنسي، حيث كان يخضع للتنظيمات والقوانين الفرنسية، وغداة الاستقلال واصلت الجزائر العمل بهذه التنظيمات إلا أن هذا لم يمنعها من اتخاذ بعض الإجراءات للسيطرة على هذا القطاع، حيث أصبحت شركات التأمين تمارس الاكتتاب وتنفيذ عقود التأمين أو إعادة التأمين لمواجهة الاخطار التي قد تحدث مستقبلا، وبتغيير شكل وبنية قطاع التأمين الجزائري سنة 1995 أصبح يضم شركات عمومية وأخرى خاصة يسودها جو المنافسة من اجل تحقيق الربح والرخاء الاقتصادي، عملت هذه الشركات بأنواعها على تلقي طلبات التأمين من العملاء أو شركات التأمين الأخرى، ودراستها واتخذت القرارات المناسبة.

ونجد من بين شركات التأمين الشركات الخاصة للتأمين وهي ملك للخواص فهي شركات تسعى لتحقيق النمو وأخذ حصة في سوق التأمين الجزائري وتطويرها عبر الزمن من اجل الاستمرارية والبقاء.

1- الإشكالية:

ما هي مكانة شركات التأمين الخاصة في قطاع التأمين في الجزائر؟

تتفرع عن هذه الإشكالية مجموعة من الأسئلة الجزئية:

- ما المقصود بالتأمين؟
- ما هي عناصر التأمين وأنواعه؟
- ما هي أهم الإجراءات التي تشجع على نشاط شركات التأمين الخاصة في الجزائر؟
- ما هي أهم شركات التأمين الخاصة النشطة في قطاع التأمين في الجزائر؟
- كيف تطور نشاط شركات التأمين الخاصة في الجزائر وما هي مكانتها من نشاط قطاع التأمين في الجزائر؟

2- الفرضيات:

للإجابة على الإشكالية الرئيسية والأسئلة الفرعية، يمكن نصوغ الفرضيات التالية:

- عملت السلطات الاقتصادية في الجزائر على فتح المجال لنشاط قطاع الخاص في التأمين من سنة 1995 بموجب القانون 95-07 وعملت على تشجيع هذا النشاط من خلال تسهيل وتعديل القوانين المنظمة بما يقتضي ذلك.
- أدى فتح المجال للقطاع الخاص للاستثماريين الى بروز العديد من شركات التأمين المختصة في العديد من مجالات التأمين، ولكن تبقى مساهمة القطاع الخاص ضعيفة مقارنة بنشاط شركات التأمين العمومية.



3- أهداف البحث:

- معرفة القوانين والتشريعات المؤطرة لنشاط شركات التأمين الخاصة في الجزائر.
- الاطلاع على واقع التأمين في الجزائر بشكل عام وشركات التأمين الخاصة بشكل خاص.
- معرفة دور شركات التأمين الخاصة في الجزائر.
- إبراز الدور الذي تلعبه شركات التأمين على كل المستويات

4- أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث من تأكيد ضرورة وجود شركات التأمين الخاصة الى جانب الشركات الموجودة في السوق التأميني الجزائري ودور الإصلاحات التي عرفها قطاع التأمين في الجزائر سنة 1995، و الذي فتح المجال أمام المستثمرين الخواص محليين منهم والأجانب

5- منهجية الدراسة:

بغية الوصول إلى أفضل الأساليب و الطرق لتوضيح آلية عمل شركات التأمين الخاصة ومن اجل الإحاطة بكل جوانب الموضوع اعتمدنا على المنهج الوصفي التحليلي لوصف الجوانب النظرية للموضوع ومنهج دراسة حالة في الجانب التطبيقي وذلك من اجل دراسة واقع شركة أليانس للتأمينات الجزائرية.

6- الدراسات السابقة:

- أقاسم نوال، دور نشاط التأمين في التنمية الاقتصادية، دراسة حالة الجزائر، رسالة الماجستير، جامعة الخروبة، 2001.
- لعميد نور الهدى، واقع سوق التأمين في الجزائر في ظل الانفتاح الاقتصادي، رسالة الماجستير، جامعة المسيلة، 2010.
- هدى بن محمد، تحليل ملاءة ومردودية شركات التأمين، دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات "CAAT"، رسالة الماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، الجزائر، 2005.

المفصل الأول



تطور قطاع التأمين في الجزائر



تمهيد:

لقد أصبح التأمين في المجتمعات الحديثة ضرورة ملحة لدرء الأخطار التي لا يمكن إهمالها في مختلف مناحي الحياة، والتأمين في شكله المعاصر لم يهدف فقط إلى الحماية من المخاطر فقط بل وأصبح العمل التأميني هدفا وطنيا ساميا يتمثل في تعبئة مدخرات الأفراد و الشركات واستثمارها في مختلف الميادين وما سينتج عنه من دفع لعجلة التنمية الاقتصادية.

لذا فإننا سنتطرق في هذا الفصل إلى دراسة التأمين، وقد قمنا بتقسيمه إلى ثلاثة مباحث المبحث الأول سنتناول فيه مفهوم التأمين، أما الثاني تطور نظام التأمين في الجزائر، والثالث سيخصص للشركات الناشطة في قطاع التأمين في الجزائر.

المبحث الأول: مفهوم التأمين.

يتعرض الإنسان منذ القدم إلى أخطار عديدة، ويتنج عن تحقق مسبباتها خسائر مادية، قد تصيب الشخص نفسه أو أسرته أو ممتلكاته أو غيره، والإنسان وبالرغم من تميزه بقدرته على التصرف واتخاذ القرار، إلا أن هناك عوامل طبيعية قد تحد أحيانا من هذه المقدرة وقد لا يكون بإمكانه تحمل نتائجها لوحده ومن هنا ظهرت حاجة الإنسان إلى طرق ووسائل لمواجهة هذه المخاطر والتقليل بقدر الإمكان من خسائرها المادية عند وقوعها. ومن هذا المنطلق ظهر التأمين "بكافة أشكاله" كأحد الأساليب المتطورة لحماية الفرد من الخسائر المادية التي قد يتعرض لها نتيجة وقوع المخاطر المختلفة.

المطلب عموميات حول التأمين.

عرف التأمين منذ أيام الإغريق، فكان المحاربون يجتمعون للمساهمة بأقساط في صندوق لتعويض أسرة الجندي القتيل. كما عرف الفينيقيون الذين عاشوا قبل ألفي سنة من الميلاد، التأمين البحري بصيغة مشابهة، وكان التأمين بصورته الحالية معروفا في أوروبا منذ القرن 14 م، فقد كانت مدينة "فلاندرز" الإيطالية شركة متخصصة في التأمين، في أوائل القرن الرابع عشر الميلادي.¹

يعتبر التأمين البحري أقدم أنواع التأمينات جميعا، إذ يجمع المؤرخين على أن التجار قد مارسوا هذا التأمين منذ أكثر من 700 عام حتى الآن.

يذكر المؤرخ "فيلاني" الذي عاش القرن الرابع عشر أن التأمين على المنقولات المشحونة بالسفن بقصد تعويض الخسارة التي تنتج عن أخطار البحار ظهر أول ما ظهر في لمباردي عام 1182 م، ويقول بعض المؤرخين أن تأمينات الحياة ظهرت - بشكل محدود وعلى حياة ريان السفينة وملاحها - مع ظهور التأمين البحري.²

ظهر التأمين ضد الحريق في القرن السابع عشر بسبب الحريق الهائل الذي شب في مدينة لندن سنة 1666 الذي أتى على 85% من مباني المدينة، وبعد ذلك انتشر هذا التأمين في بلدان كثيرة منها فرنسا ابتداء من القرن الثامن عشر، وفي فرنسا حظر مرسوم 1981 الذي ينص على التأمين على الحياة باعتباره مضاربة ومقامرة على الحياة الإنسان الأمر الذي ينافي الآداب العامة، غير أن هذا النوع من التأمين ما لبث أن فرض نفسه على الواقع للحاجة إليه.³

ظهرت أول شركة تأمين في الولايات المتحدة سنة 1752م، التي أسسها بنيامين فرانكلين، الذي أصبح بعد ذلك رئيسا للولايات المتحدة.

¹ محمد هشام جبر، إدارة الخطر والتأمين، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي في مشروع الخرم فيو، رام الله فلسطين 2012، ص 42.

² سلامة عبد الله، الخطر والتأمين، الأصول العلمية والعملية، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية، القاهرة - مصر 1974، ص 115.

³ أحمد شرف الدين، أحكام التأمين: دراسة في القانون والقضاء المقارنين، الطبعة الثالثة، نادي القضاة، القاهرة - مصر 1991، ص 17.

يذكر الفنجري أن التأمين أول ما بدا تعاونيا منذ قرون قبل الميلاد، حيث تولته مجموعات يعرف بعضهم بعضا، وتجمعهم الأخطار التي يتعرضون لها، فيلتزم الأعضاء بتعويض من يلحقه الضرر منهم، وذلك من خلال الاشتراك الذي يؤديه كل عضو، والذي يزيد أو ينقص حسب قيمة التعويضات. وقد يدفع العضو اشتراكه عند وقوع الخطر، بقدر نصيبه من التعويض، أو يدفع مبلغا معينا في بداية السنة، ثم يتم حسابه في نهاية العام، فإذا أن يزيد على ما دفعه، ثم أخذ التأمين شكله التجاري منذ أواخر القرون الوسطى، بسبب عجز التأمين التعاوني عن سد حاجة الناس إلى التأمين، التي ازدادت بسبب تزايد المخاطر، نتيجة تقدم الحضارة، وانتشار الآلات، وسرعة المواصلات فظهر التأمين التجاري الذي تولته شركات، وأصبح التأمين تجارة، تبيعه شركات التأمين للناس بقصد الربح، ويكون تحقيق التعاون للمؤمن لهم بالتبعية.

يذكر "دوفمان" أن "بسمارك" كان أول من ادخل نظام التأمين الاجتماعي في ألمانيا، بعد فشله في القضاء على الحركة الاشتراكية بالقوة، حيث أصبح هذا النظام قانونا على مراحل، فدخل نظام التأمين الصحي عام 1883م، وتأمين الحوادث عام 1884م، وتأمين العجز والشيخوخة عام 1889م، ثم انتشر التأمين في أوروبا وأمريكا بعد ذلك، وظهرت برامج مختلفة في أمريكا لإدارة الخطر، وتم الاهتمام بإدارة الخطر في منشآت الأعمال الأمريكية في العام 1929م، حيث فقد حوالي 25% من الأمريكيين عملهم نتيجة الكساد الكبير، وأفلس العديد من البنوك، وفقد الناس دخلهم، وجزء من ادخاراتهم، الأمر الذي لم يكن مستغربا في استخدام مصطلح الأمن الاجتماعي، أو الضمان الاجتماعي، بدلا من التأمين الاجتماعي.

صدر عام 1930م قانون الضمان الاجتماعي في عهد الرئيس الأمريكي "روزفلت"، وفي العام 1931م أسست جمعية الإدارة الأمريكية قسما خاصا بالتأمين، ليقوم بتبادل المعلومات بين الأعضاء، وإصدار النشرات ليستفيد منها مشترو التأمين التجاري.

اجتمع مشترو التأمين في نيويورك في العام 1932م، وتم تنظيمهم في شكل معهد سمي معهد أبحاث المخاطر. وفي العام 1950م ثم تأسيس "جمعية مشتري التأمين"، التي أصبحت تعرف بالجمعية الأمريكية لإدارة التأمين، ثم أصبحت تعرف بجمعية الخطر والتأمين، وقد خشيت شركات التأمين ووكلاء التأمين من هذه الجمعية، إلا أن هذه المؤسسات ساهمت في تثقيف مشتري التأمين، وقامت جمعية الخطر والتأمين بإصدار مجلة إدارة المخاطر. وقام معهد التأمين الأمريكي بتطوير برنامج تعليمي، يؤدي إلى الحصول على دبلوم في إدارة الخطر، وباتساع نشاط شركات التأمين لعدم وجود منافس لها، واحتكارها لسوق التأمين، فقد اخذ عليها انتقادان هما:

1. استغلال حاجة الناس للتأمين، وفرض شروط تعسفية عليهم، بمطالبهم بأقساط تأمين عالية.
2. سيطرتها على الاقتصاد، بما تجمع لديها من أنواع ضخمة، وقيام بعضها باستغلال أموالها في الكسب السريع، مما يضر بمصالح المجتمع، ولذا تدخلت الحكومات منذ أواخر القرن التاسع عشر للسيطرة على شركات التأمين. وقد تميز رد الفعل بطرق مختلفة منها:

- وصل بعضها إلى الحد التأميم الكامل، كما حدث في مصر، قيام الدولة بأعمال التأمين بواسطة شركات القطاع العام.
- قامت العديد من الدول الحديثة بتقديم صور معينة من التأمين مثل: تأمين التقاعد والمعاشات للموظفين، وتأمين العمال ضد إصابات العمل، وغيرها من التأمينات الاجتماعية.
- بالنسبة للدولة التي لم تتدخل في نشاط التأمين التجاري مثل: الولايات المتحدة الأمريكية، وبعض الدول الأوروبية. ولكن رد الفعل من الأفراد، أن عادوا إلى التأمين التعاوني، ولكن بصورة تتناسب مع القرن العشرين، حيث قامت به منظمات تعاونية على نطاق واسع.¹

المطلب الثاني: تعريف التأمين.

أولاً: التعريف اللغوي للتأمين: التَّأْمِينُ مُشْتَقٌّ مِنَ الْأَمْنِ، وَالْأَمْنُ مُصَدَّرٌ لِلْفِعْلِ الثَّلَاثِيِّ (أَمِنَ) مِنْ بَابِ فَهَمُ. يُقَالُ (أَمِنَ) أَمْنًا، وَأَمَانًا، وَأَمَانَةً، وَأَمْنًا، وَإِمْنًا، وَأَمْنُهُ أَيُّ إِطْمَآنٍ وَلَمْ يُخَفِ، وَمِنْهُ (أَمْنَةٌ نُعَاسًا) يُقَالُ رَجُلٌ آمِنٌ، وَأَمِينٌ، وَأَمِينٌ. وَالْأَمِينُ: الْمَأْمُونُ. وَتُسَمَّى الْعُرْبُ الرَّجُلُ الْأَمِينُ: أَمَانٌ.²

ثانياً- التعريف الاصطلاحي للتأمين: توجد العديد من التعاريف التي تناولت موضوع التأمين نذكر منها:

- 1- التأمين بالمفهوم العام: التأمين بالمفهوم العام هو توفير الأمان وطمأنينة النفس وزوال الخوف من الخطر محتمل حدوثه، والتخفيف من نتائجه وآثاره والخسائر التي قد تنجم عن تحقق الخطر المؤمن ضده.³
- 2- تعريف لجنة مصطلحات التأمين بمؤسسة الخطر والتأمين الأمريكية: عرفته بأنه تجميع للخسائر العرضية، عن طريق تحويل هذه الأخطار إلى المؤمنين، الذين يوافقون على تعويض المؤمن لهم عن هذه الخسائر أو توفير مزايا مالية أخرى في حالة وقوعها، أو تقديم خدمات متعلقة بالخطر، فالتأمين نظام يهدف إلى حماية الأفراد أو المنشآت من الخسائر المادية المحتملة، الناشئة عن حدوث الأخطار المؤمن منها وذلك عن طريق نقل عبء مثل هذه الأخطار إلى المؤمن الذي يتعهد بتعويض المؤمن له عن كل أو جزء من الخسائر المالية التي يتكبدها وذلك في مقابل أقساط محددة محسوبة وفقا لمبادئ رياضية وإحصائية.⁴
- 3- عرفه مختار الهانس: أن "التأمين هو وسيلة اقتصادية يمكن عن طريقها استبدال خسائر كبيرة محتملة بأخرى صغيرة مؤكدة والتي تتمثل في قسط التأمين".⁵

¹ محمد هشام جبر ، المرجع السابق ، ص 43 -44.

² سليمان بن إبراهيم بن ثنيان ، التأمين وأحكامه ، الطبعة الأولى ، دار العواصم المتحدة ، قبرص - بيروت 1993 ، ص 35.

³ مصعب بالي، مسعود صديقي، مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الوطني، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، عدد 02/ 2016، جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر 2016، ص 22.

⁴ مصعب بالي، مسعود صديقي، المرجع نفسه، ص 22.

⁵ هدى بن محمد، تحليل ملاءمة ومردودية شركات التأمين: دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات "CAAT"، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، الجزائر 2005، ص 13.

4- عرفه فريدمان وسافاج: التأمين في مقالتهما "تحليل المنفعة في حالة المفاضلة بين الاختيارات البديلة ذات المخاطر"، أن الفرد الذي يشتري تأمينات الحريق على منزل يمتلكه يفضل تحمل خسائر مالية صغيرة مؤكدة (قسط التأمين) بدلا من أن يبقى متحملا خليطا من احتمال صغير لخسارة مالية كبيرة (قيمة المنزل بأكمله) واحتمال كبير بأن لا يخسر شيء، ذلك بمعنى أنه يفضل حالة التأكد عن حالة عدم التأكد.¹

5- تعريف التأمين حسب القانون الجزائري: تعرف المادة 619 من القانون المدني الجزائري التأمين كما يلي: "عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغا من المال أو إيرادا أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقيق الخطر المبين بالعقد وذلك مقابل قسط أو أية دفعة مالية أخرى، يؤديها المؤمن له للمؤمن".²

من خلال التعارف السابقة يتضح لنا أن التأمين: هو وسيلة اقتصادية لاجتناب خسائر مالية كبيرة محتملة (مبالغ التأمين) مقابل تحمل خسائر مالية صغيرة مؤكدة (الأقساط)، وهذا من شأنه تدعيم المركز المالي للأفراد والمؤسسات، لأنه في غياب التأمين يلجأ الأفراد والمؤسسات إلى تكوين احتياطات كبيرة لمواجهة الخسائر المحتملة، لكن من خلال التأمين يتم استغلال هذه الاحتياطات في أوجه الاستثمار المختلفة بدلا من الاحتفاظ بها، بالإضافة إلى ضمان تعويض الخسائر المحتملة³، وبالرغم من اختلاف التعارف التي تناولت التأمين مع اختلاف الزوايا المتطور منها إليه، تشترك التعارف في أنه: "عبارة عن نظام أو أسلوب ينطوي على اتفاق مسبق بين طرفين يتم من خلاله تحويل الخطر المعرض له الطرف الثاني (المؤمن له) إلى الطرف الأول (المؤمن) مقابل دفع مبلغ محسوب بالطرق الإحصائية والرياضية تمكن من تغطية الخسائر المحتملة والقابلة للقياس كليا أو جزئيا ومقتضاه يتم نقل عبء الخطر، المتوقع من خسائر مادية محتملة إلى المؤمن بطريقة تسمح بتوزيع الخطر على عدد كبير من المستفيدين والمعرضين لذات الخطر أو الأخطار المتشابهة وذلك بهدف حماية الأفراد والمؤسسات من الأخطار المحتملة الوقوع بصورة غير متعمدة من جانب المؤمن له، وبطريقة تحقق مصالح لكل الأطراف".⁴

ثالثا: أسس التأمين.⁵

1. تنظيم التعاون بين المؤمن لهم: يركز التأمين أساسا على التعاون بين مجموعة من الأشخاص والذين يساهمون في سبيل مواجهة الأخطار التي يحملها القدر، حيث يسمح بتجنب الصدفة وبعث الطمأنينة في النفوس، وبفضله

¹ هدى بن محمد، المرجع نفسه، ص 13.

² حسان ناصف، دور شركات التأمين في محاولة مكافحة الاحتيال: دراسة تطبيقية على شركات التأمين في الجزائر، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أحمد بوقرة بومرداس - الجزائر 2018، ص 5.

³ هدى بن محمد، المرجع السابق، ص 13.

⁴ حسان ناصف، المرجع السابق، ص 5.

⁵ طبائية سليمة، دور محاسبة شركات التأمين في إتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولي: دراسة حالة الشركات الجزائرية للتأمين، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف 01 الجزائر 2014، ص 7-9.

تخفف من حدة الخطر وتوزيعه بطريقة غير مؤثرة بين الأفراد، حيث تنظم شركات التأمين هذا التضامن وتدير الاحتياط للمستقبل ومواجهة نتائج الحظ بتفريقها على المجموعة.

2. قانون الأعداد الكبيرة وحساب الاحتمالات: يلجأ المؤمن من خلال تنظيم التعاون بين عدد كبير من المؤمن لهم إلى حساب الاحتمالات التي تحقق الأخطار المؤمن عليها، أو بعبارة أخرى تحديد عدد الفرص التي يمكن للخطر أن يحدث فيها، وبالتالي يمكن حساب وتيرة الحوادث ومتوسط مبالغها مسبقا لان الصدفة مرتبطة بقانون الأعداد الكبيرة، حتى يكون حساب الاحتمالات قريبا من الدقة، لا بد من وجود عدد كبير من الاخطار المؤمن عليها ومن المؤمن لهم، مما يجعل المؤمن على دراية ومعرفة لدرجة احتمال وقوع الاخطار فتبعد بذلك عملية التأمين عن عاملين الصدفة والحظ وعن فكري الرهان والمقامرة، وبذلك يستطيع حساب الأقساط التي يدفعها المؤمن لهم وتحديد حجم التعويضات التي تستوجبها تغطية الأضرار.

3. الجمع بين الاخطار القابلة للتأمين: يشترط لتنظيم عملية التأمين بطريقة ناجعة، أن تتوفر الشروط التالية:

- ضرورة جمع عدد من الاخطار المتفرقة، والتي لن يتحقق إلا أقليتها ولا تقع في آن واحد بل في فترات متباعدة.

- تضم الاخطار المتجانسة وذات الطبيعة المتشابهة إلى بعضها البعض حتى تكون دقة في الإحصاء ومساواة في دفع الأقساط بين المؤمن لهم، لأنه لا يمكن الجمع بين أخطار مختلفة.

4. إجراء المقاصة بين الاخطار: يستند المؤمن في تنظيمه للتعاون بين المؤمن لهم على توزيع عبء الاخطار والخسائر عليهم، وهذا اعتمادا على الأقساط التي يدفعونها والتي تكون الرصيد المشترك وكذلك إجراء المقاصة بين المخاطر التي تحققت فعلا والتي لم تتحقق بعد، كما رأينا سابقا فانه حسب قانون الأعداد الكبيرة، يجب أن يتم الجمع بين أكبر عدد ممكن من الاخطار حتى يكون الرصيد المشترك كافيا للوفاء بالتعويضات، ولن يستطيع المؤمن إجراء المقاصة بين مختلف الاخطار إلا إذا كانت متجانسة ومتقاربة من حيث القيمة والمدة.

المطلب الثالث: عناصر التأمين.

تمثل هذه العناصر الأركان الأساسية لعقد التأمين، وتتمثل في:

أولا- الخطر:

يتم تحديد الخطر المعين وقت إبرام العقد، أي أن هناك تواجد للخطر، كالتأمين على الحياة أين الخطر المعين هنا هو حياة الشخص، كذلك فيما يخص التأمين على الممتلكات فهناك حضور للشيء موضوع التأمين. أما الخطر غير المعين فهو الخطر الذي لا يكون له تواجد مادي، وقت إبرام عقد التأمين، بل فقط وقت تحققه، كتأمين المسؤولية ضد حوادث السيارات، فالحدث في هذه الحالة يتم وقت تحقق الخطر.

السبب في التفرقة بين الخطر المعين وغير المعين هو معرفة كيفية تحديد مبلغ التأمين الذي يلتزم المؤمن بدفعه عند تحقق الخطر، فيتم تحديد مبلغ التأمين مقدما في حالة الخطر المعين، في حين أنه يستحيل تحديد مبلغ التأمين إذا كان الخطر غير معين.¹

ثانيا- القسط.

هو المقابل الذي يلتزم المؤمن له بدفعه إلى المؤمن من اجل تغطية الخطر الذي يأخذه المؤمن على عاتقه فهو بمثابة ثمن الأمان الذي يحصل عليه المؤمن له، فالقسط عنصر أساسي من عناصر التأمين لا يقل أهمية عن الخطر ويتم تحديده وفقا لنظرية الاحتمالات وقانون الأعداد الكبيرة، وعلى ذلك يعهد بالعمليات المتعلقة بالنواحي الرياضية إلى أشخاص على درجة عالية من التخصص في الرياضيات يطلق عليهم اسم الخبراء الاكتواريين والأصل في القسط أن يكون مبلغا ماليا ثابتا يدفع بصورة دورية حسب الاتفاق ويسمى في هذه الحالة ب (التأمين ذي القسط الثابت)، إلا انه قد يكون قسط التأمين متغيرا ويطلق عليه عندها باشتراك التأمين، حيث يتحدد القسط من خلال عدة عوامل منها (درجة الخطر المؤمن منه، المنافسة في السوق، العوامل المساعدة لوقوع الخطر، الدراسات التاريخية التي تقوم بها شركات التأمين لتحديد عدد مرات تكرار الحوادث و اتجاهاتها)، ويتكون القسط مما يلي:

1. **القسط الصافي:** وهو مقابل الخطر الذي يغطيه وتتوقف قيمته على درجة احتمال وقوع الخطر ومدى جسامته ما يقع من خسارة.

2. **علاوة القسط:** يسعى المؤمن دائما إلى تحقيق الربح ولذلك فإن علاوة القسط تحتوي إضافة للقسط الصافي نفقات اكتتاب العقود من عمولات وساطة ونفقات الإدارة والضرائب بالإضافة إلى هامش الربح.²

ثالثا- مبلغ التأمين.

هو ما يتعهد المؤمن بدفعه إلى المؤمن له، عند وقوع الخطر، أو الحادث المؤمن ضده، وفقا للعقد المبرم بينهما. ومبلغ التأمين دين احتمالي في ذمة المؤمن للمؤمن له، لازم عند تحقق الخطر، أو الحادث المؤمن منه، والخطر أو الحادث المؤمن ضده لا يكون إلا احتماليا، إما احتماليا في الوقوع وعدم الوقوع، وإما احتماليا في زمن الوقوع إن كان الوقوع حتميا، فالتأمين لا ينفك عن واحد من الاحتمالين، وإلا فهو باطل عند أرباب التأمين، ولا يجوز عقده.³

¹ صندرة لعور، التأمين على أخطار المؤسسة : دراسة حالة تأمين خسائر الاستغلال، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الأخوة منتوري قسنطينة، الجزائر 2005، ص 15-16.

² وائل صالح عامر، التأمين التكافلي مقارنة بالتأمين التجاري في سورية، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة دمشق، سوريا 2015، ص 35.

³ سليمان بن إبراهيم بن ثنيان ، التأمين وأحكامه، المرجع السابق ، ص 68.

المطلب الرابع: أهمية التأمين.

أولاً- الأهمية التجارية.

1- يعتبر التأمين من أهم وسائل الادخار والاستثمار: أن قطاع التأمين بشقيه التجاري والاجتماعي يعتبر أداة هامة ومتميزة من أدوات تجميع المدخرات، من ثم الاستثمار بكافة دول العالم وخاصة في الدول النامية، وذلك بواسطة تجميع رؤوس الأموال المكونة من أقساط واشتراكات المستأمنين، لان تجربة الشركات تثبت أن المخاطر لا تتحقق دائما وإذا تم ذلك فهذا لا يكون في وقت واحد، حيث تدفع شركات التأمين بجزء كبير من ادخاراتها في أوجه استثمارات متعددة، كالأوراق المالية (أسهم سندات، شهادات استثمار) والقروض للأفراد والشركات المختلفة (صناعية وتجارية) والودائع البنكية.... الخ وبذلك فأن قطاع التأمين يلعب دورا هاما كأداة لتجميع المدخرات والمساهمة في تمويل المشروعات الصناعية والزراعية والتجارية سواء كانت عامة أو خاصة بالإضافة إلى المساهمة في تمويل الحكومات لمساعدتها في حل مشاكل الخدمات العامة.

2- العمل على زيادة الإنتاج: نظرا لما يتميز به التأمين من توفير التغطيات التأمينية من أخطار كثيرة، مما شجع الأفراد والمؤسسات بالدخول في مجالات إنتاجية أو بالتوسع في مجالات إنتاجهم الحالية دون تردد، و بالتالي يساعد في الوصول إلى مزايا الإنتاج الكبير، كما يعمل على زيادة القدرة الإنتاجية لهذه المشروعات. ومن ناحية أخرى فإن وافر التغطية التأمينية للأفراد العاملين بالمؤسسات والمشروعات من الأخطار المختلفة سواء كانت هذه التغطية تتعلق بهم أو بأمرهم فهذا يساعد على استمرارهم في العمل يمثل هذه المشروعات لمدة طويلة نسبيا وهذا ينعكس على تنمية قدراتهم العملية بالإضافة إلى ما يوفر من استقرار وأمان وطمأنينة لهم بما يعمل على رفع الكفاية الإنتاجية لدى هؤلاء العاملين.

3- تسهيل و اتساع عمليات الائتمان و زيادة الثقة التجارية: إن اتساع عمليات الائتمان وزيادة الثقة التجارية في دولة ما فيه تدعيم للحياة الاقتصادية بها، ويلعب التأمين في هذا المجال دورا بارزا وأساسيا، فنجد أن البنوك لا توافق على إقراض المشروعات أو رجال الأعمال إلا بوجود تأمين على ممتلكاتهم، وأيضا الدائن المرتحن لا يوافق على الإقراض برهن العقار ما لم تتوفر التغطية التأمينية من خطر الحرق لهذا العقار المرهون.

كما يلعب التأمين دورا آخر في تدعيم الثقة التجارية، حيث نجد أن تاجر الجملة لا يبيع لتجار التجزئة إلا إذا تأكد من أن هذا الأخير قد امن بضاعته ومخازنه من خطر الحريق والسرقة وبائع السلع المعمرة بالتقسيط كالسيارات مثلا لا يطمئن إلى بضمان حقه إلا إذا قام المشتري بالتأمين على السيارة تأمينا شاملا.

4- العمل على تحقيق التوازن بين العرض والطلب في الحياة الاقتصادية: أثناء الرواج الاقتصادي يمكن للدولة التوسع في نطاق التأمينية بالنسبة للتأمينات الاجتماعية الإلزامية، حيث يساعد ذلك على زيادة المدخرات الإجبارية مما يحد من الموجة التضخمية فهذا الإجراء يساعد على التقليل من الطلب المتزايد على السلع الاستهلاكية لأنه يعمل على التقليل من حجم الدخل الممكن التصرف فيه، بما يساعد إنفاقهم على السلع والخدمات وهذا ما يساعد على زيادة الطلب الفعال على مثل هذه السلع والخدمات.

5- المساهمة في اتساع نطاق التوظيف والعمالة: يعمل التأمين بقطاعاته المختلفة على امتصاص جزء كبير من العمالة في المجتمع، ذلك أن التوسع في التأمين بالقطاع التجاري، يقتضي توافر حد ادني من العمالة بأنواعها المختلفة فنية وإدارية ومهنية في فروعها المختلفة من تأمينات الحياة أو تأمينات عامة كالحريق والتأمين الهندسي والسيارات.... الخ من إداريين وكتابين ومنتجين وعمال في المراكز الرئيسية للشركات وفروعها ووكالتها المختلفة، أما بالنسبة لقطاع التأمين الاجتماعي، فنظرا لان الاتجاه الحديث هو تطبيق فروع هذا النوع من قطاعات الشعب المختلفة بصورة تدريجية فإن ذلك سيساعد على توظيف جزء كبير من العمالة المختلفة بصورة مباشرة في الهيئات الفاتئة على تنفيذ هذه الفروع، وبصورة غير مباشرة في إدارات وأقسام التأمين بالجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة وشركات قطاع العمال العام والخاص، وبذلك تساعد قطاعات التأمين المختلفة في محاربة البطالة.

6- المساهمة في تحسين ميزان المدفوعات: تتميز إعادة التأمين بالصفة الدولية أي التعاونية بين دول العالم المختلفة ويمكن تقسيم دول العالم في هذا المجال إلى نوعين:

- دول مصدرة للتأمين وفيها نجد أن مجموع ما نحصل عليه من أقساط وتعويضات يفوق ما تدفعه إلى الدول الأخرى فتظهر في العمليات التجارية من ميزان المدفوعات.
- دول مستوردة للخدمة التأمينية فإن الفروق التي يتحمل بها ميزان مدفوعاتها يقابلها تغطية تأمينية إذا ما أصاب هذه الدولة كارثة كبرى في إحدى السنوات، فنسبة كبيرة من خسائر هذه الكارثة ستأتي على شكل تعويضات من الدول الخارجية المعاد التأمين لديها على الشيء الذي تحققت له الكارثة.

ثانيا- الأهمية الاجتماعية.

1- تحقيق الاستقرار للفرد والأسرة: يساهم التأمين الاجتماعي في محاربة الفقر حيث أنه يجنب الفرد العوز والحاجة، بما يضمن له الحد الأدنى لمستوى المعيشة له ولأمرته عن طرق تعويضه عن الخسائر التي تحدث في دخله نتيجة لمرضه أو عجزه أو بلوغه سن الشيخوخة أو تعرضه للبطالة.

كما أن التأمين التجاري يحقق الغرض المشار إليه عند تعرض ممتلكات الفرد لأخطار الحرق أو الغرق أو السرقة، كل هذا يعود على المجتمع بالاستقرار والتماسك.

2- تنمية الشعور بالمسؤولية والعمل على تقليل الحوادث: إن ما يتميز به التأمين أن المستأمن في تحقيق الخطر المؤمن منه، كما أنه في بعض أنواع التأمين لا يستحق المؤمن له تعويضا إلا إذا زادت الخسارة عن حد معين، ووجود مثل هذه الاشتراطات والتحفظات بالتأمين تنمي لدى الفرد الشعور بالمسؤولية لتجنب تحقق الخطر المؤمن منه بقدر الإمكان، كما نجد شركات وهيئات التأمين تتعامل من جانبها بإعداد البحوث والدراسات لاستكشاف أسباب تحقق الأخطار والعوامل المساعدة على زيادة حدتها، وذلك تمهيدا للعمل على تقليل تكرار هذه الأخطار ومدى انتشارها، وإن مثل هذه الجهود من شركات التأمين للعمل على التقليل من الحوادث لا يعود بالفائدة عليها أو على المؤمن عليهم فقط بل يعود بالفائدة على المجتمع ككل.¹

¹ إبراهيم علي عبد ربه، التأمين ورياضياته: مع التطبيق على تأمينات الحياة وإعادة التأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2003، ص 74-84.

المطلب الخامس: أنواع التأمين.

يمكن تقسيم أنواع حسب عدة معايير من أبرزها ما يلي:

أولاً- حسب معيار الإلزام والاختيار:

1- التأمين الاختياري: ويشمل كل أنواع التأمين التي يتعاقد عليها الفرد أو المؤسسة بمحض إرادتهم، ذلك للحاجة الملحة لمثل هذه التغطية التأمينية، أي أنه لا بد أن تتوفر هنا حرية الاختيار كأساس في التعاقد بين شركة التأمين وبين الفرد والمؤسسة ومن أمثلته نجد: تأمين الحوادث وتأمين السيارات غير الإلزامية والسرقة والتأمين البحري ويطلق على هذا النوع من التأمينات بالتأمينات الاختيارية أو الخاصة.

2- التأمين الإلزامي: ويشمل كل أنواع التأمين التي تلتزم الدولة بتوفيرها للأفراد أو المؤسسات أن تلزمهم بالتعاقد عليها وذلك بهدف اجتماعي أو لمصلحة طبقة ضعيفة في المجتمع أي أن عنصر الإلزام أو الالتزام من الدولة هو أساس التعاقد ويشمل هذا النوع من التأمين كافة التأمينات الاجتماعية (العجز، الوفاة والشيخوخة، البطالة، المرض، إصابات العمل) وبعض التأمينات الخاصة الإلزامية كتأمين الإلزامي للسيارات.¹

ثانياً- معيار تقسيم التأمين من الناحية العملية:

يتم تقسيم التأمين من الناحية العملية إلى:

1- التأمين على الحياة: يشمل كافة التأمينات المتعلقة بوفاة أو حياة الشخص نفسه أو الاثنين معا (مختلط) حيث يوجد وثائق تأمين تغطي حالة الحياة فقط ووثائق تغطي حالة الوفاة فقط ووثائق تغطي الحالتين معا، حيث أن مبلغ التأمين يستحق للمؤمن له إذا ما بقي على قيد الحياة لفترة محددة أو يؤول هذا المبلغ إلى الورثة المستفيدين إذا ما تحققت الوفاة قبل ذلك.

2- التأمينات العامة: ويغطي هذا النوع من التأمين تأمين الممتلكات والتأمين من المسؤولية المدنية تجاه الغير، وينقسم إلى تقسيمات فرعية أخرى وهي:

- التأمين البحري.
- التأمين ضد الحريق.
- تأمين الحوادث: والذي يشمل تأمين السيارات، التأمين من الحوادث الشخصية، التأمين من السرقة، تأمين إصابات العمل، تأمين الطيران وتأمين المسؤولية تجاه الغير.²

¹ لزعر صليحة، التأمين و دوره في التنمية الاقتصادية: دراسة حالة الشركة العامة للتأمينات المتوسطة GAM، رسالة ماستر في العلوم الاقتصادية، خميس مليانة -الجزائر 2017، ص 10.

² حدباوي أسماء، الحاجة للنهوض بقطاع التأمينات وضرورة تجاوز المعوقات: دراسة السوق الجزائري، رسالة الماجستير، في العلوم الاقتصادية، المسيلة، الجزائر 2012، ص 20.

ثالثا: حسب معيار تحديد الخسارة.

1- التأمينات النقدية: وتشمل كافة أنواع التي يصعب تقدير الخسارة المادية الناتجة عنها عند تحقق مسببات الخطر المؤمن منها، وذلك لوجود جانب معنوي نتيجة تحقق الخطر، فظنرا لصعوبة القياس للأخطار المعنوية يتفق مقدما على مبلغ التعويض المستحق عند تحقيق هذا الخطر فعلا ويتمثل ذلك في مبلغ التأمين، وتعد تأمينات الحياة من ابرز التأمينات التي ينطبق عليها الاعتبار السابق لذلك أطلق عليها بالتأمينات النقدية أي التي تقدر فيها قيمة الخسارة مقومة بالنقد مقدما والتي يجب تحملها بالكامل عند تحقق الخطر المؤمن منه.

2- تأمينات الخسائر: وتشمل كافة أنواع التأمين التي يسهل فيها تحديد الخسارة المادية الفعلية الناتجة عن تحقق الخطر المؤمن منه، وينطبق ذلك على تأمينات الممتلكات بأنواعها المختلفة، فالتعويض هنا يتناسب مع الخسارة الفعلية ويحدد أقصى مبلغ التأمين المحدد في وثيقة التأمين.

رابعا- حسب معيار الخطر موضوع التأمين:

1- تأمينات الأشخاص: يكون الخطر المؤمن منه متعلقا بشخص المؤمن له، ومن أمثلته: التأمينات على الحوادث الشخصية وإصابات العمل، ويمكن للشخص أن يؤمن نفسه وأولاده وزوجته.

2- تأمينات الممتلكات: يكون الخطر المؤمن منه أمر يتعلق بمال المؤمن له، ومن أمثلته: التأمين على السرقة، الحريق، التلف، التي قد تخص عقارا كالبنائيات والمخازن والمتاجر أو قد تخص الأثاث والبضاعة كما قد يكون الموضوع المؤمن عليه نقود أو مجوهرات ثمينة أو قد يكون قرض من القروض التجارية.

3- تأمينات المسؤولية المدنية: هنا يتم التأمين على الضرر الذي ينجم على المسؤولية الفرد اتجاه الغير سواء كان الضرر قد أصاب الغير في ماله أو جسده ومن أهمها: تأمين المسؤولية لأصحاب السيارات والسفن والطائرات وتأمين المسؤولية المدنية لأصحاب المهن الحرة (الأطباء، الصيدليّة، المقاوله) وكذا تأمين المسؤولية المدنية لأصحاب العقارات.¹

¹ لرعر صليحة، المرجع السابق، ص11، ص12.

المبحث الثاني: مراحل تطور قطاع التأمين في الجزائر.

إن الجزائر شأنها شأن سائر الدول عرفت فكرة التأمين منذ القدم ولكن كنظام عرفت بعد دخول الاستعمار الفرنسي شهد تطورات عديدة منذ نشأته، حيث كان يخضع للتنظيمات والقوانين الفرنسية وغداة الاستقلال واصلت الجزائر العمل بهذه التنظيمات و القوانين لكن هذا لم يمنعها من اتخاذ إجراءات وإصلاحات على هذا القطاع، فقد مر بعدة مراحل، ارتأينا أن نقسم هذا التطور إلى مراحل متتالية تعكس كل منها التغيير الذي طرأ على قطاع التأمين بدءاً بالمرحلة الاستعمارية فالاستقلالية.

المطلب الأول: المرحلة الانتقالية (1962-1965).

تميزت هذه الفترة التي أعقبت 132 سنة من الاستعمار بالاضطراب السياسي والاقتصادي، حيث كانت سببا حقيقيا في غياب نصوص تنظيمية خاصة بقطاع التأمين الجزائري، لذلك احتفظت السلطات في المرحلة الأولى من الاستقلال بالقواعد الموروثة عن الاستعمار فيما يتعلق بالتأمين، وبالتالي ظلت عمليات التأمين في تلك الفترة يحكمها نصوص مستوحاة من التشريع الفرنسي، باعتبار أن معظم الشركات الناشطة آنذاك أجنبية (خاصة الفرنسية منها)، والتي استغلت الظرف السائد لتقوم بتحويل جزء كبير من التدفقات المالية المتأتية في شكل أقساط محصلة إلى الخارج من خلال عمليات إعادة التأمين.

عملت السلطات في المرحلة التي تلت الاستقلال على تنظيم سوق التأمين من أجل حفظ مصالح الجزائر في هذا المجال من خلال إتباع إستراتيجية تعمل على تطوير قطاع للتأمين، حيث تجسدت ملاحظها في جوان 1963 بسن نصيين تشريعيين من قبل المجلس الوطني، أسس من خلالهما الإطار القانوني للسوق الجزائري للتأمين هما:

1- القانون رقم 63-197: المتضمن إنشاء "الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين" (CAAR) الذي اخذ على عاتقه عمليات التأمين المختلفة، كما أسس نفس القانون لإعادة التأمين القانوني، والذي تم بمقتضاه إلزام جميع هيئات التأمين الناشطة على التراب الجمهورية بالتنازل عن جزء من أقساط عمليات التأمين المباشرة (10% من محافظها) لفائدة الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين اعتبارا من تاريخ أول جانفي 1963.

2- القانون رقم 63-201: المتعلق بالالتزامات والضمانات المطلوبة من مؤسسات التأمين الممارسة للنشاط في الجزائر، المتضمن إخضاع جميع شركات التأمين الناشطة إلى إشراف ورقابة وزارة المالية، إضافة على إلزام كل شركة أجنبية ترغب في ممارسة أو استمرار أنشطتها في الجزائر بالحصول على ترخيص مسبق من وزارة المالية.

3- لوح الوفد المكون من مدير التأمينات لوزارة المالية الفرنسية، وممثل عن الفيدرالية الفرنسية للتأمينات، ومندوبي 236 شركة تأمين أجنبية ناشطة بالجزائر في اجتماع له مع ممثل التأمينات الجزائري بقصر الحكومة في مارس 1963، بالتخلي عن النشاط في حالة ما أقدمت السلطات على إقرار القانونيين سابقين الذكر، واستعدادا لمواجهة هذه التهديدات أمرت رئاسة الجمهورية في شهر افريل من سنة 1963 بتأسيس شركة تأمين مختلطة (جزائرية -مصرية) برأس مال قدره مليون فرنك، مقسم بنسبة 61 % للدولة الجزائرية و 39 % للدولة المصرية، سميت "الشركة الجزائرية للتأمين (SAA)، والتي باشرت نشاطها بعد اعتمادها من قبل وزارة الاقتصاد الوطني في 12 ديسمبر 1963.

في نفس شهر إنشاء "الشركة الجزائرية للتأمين"، تم بعدها تأسيس "تعاونية التأمين الجزائرية لعمال التربية والثقافة" (MAATEC) بموجب القرار الرئاسي المؤرخ في 29 ديسمبر 1964. تجدر الإشارة إلى أن تطبيق القانونين رقم 63-197 ورقم 63-201 أدى إلى تخلي عدد واسع من شركات التأمين الأجنبية عن نشاطها في الجزائر، فبعد إن كان في حدود 236 غداة الاستقلال انخفض العدد إلى 15 شركة في عام 1964، منها 06 شركات فرنسية، و03 بريطانية، 01 إيطالية، 01 أمريكية، 01 هندية، 01 نيوزيلندية، 01 مغربية، 01 تونسية.¹

المطلب الثاني: مرحلة الاحتكار (1966-1972).

تمثل في احتكار الدولة الجزائرية لجميع عمليات التأمين وإعادة التأمين، وقد تجسدت بالأمر الصادر بتاريخ 27 ماي 1966، حيث أشارت المادة الأولى منه على أنه من الآن فصاعدا يرجع استغلال كل عمليات التأمين للدولة، كما بسطت الدولة سيادتها على كافة شركات التأمين باتخاذ تدابير تقضي بتأميمها، بإصدار أمرين:

1. الأول رقم 66-127: والذي تم بموجبه تأميم شركات التأمين العاملة في الجزائر وانتقال أموالها وحقوقها والتزاماتها إلى الدولة، التي أصبحت تستغل جميع عمليات التأمين بواسطة المؤسسات الوطنية المتمثلة في الشركة الوطنية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) والتي عدل قانونها التأسيسي، والشركة الجزائرية للتأمين (SAA) والتي تم تأميمها بموجب.²

2. الأمر الثاني رقم 66-129: ومن بين 17 شركة أمت (SAA) فقط، في حين تم تصفية باقي أعمال شركات التأمين الأجنبية باستثناء المؤسسات ذات الشكل التعاوني، ليصبح سوق التأمين الجزائري مكونا من:

- الصندوق الوطني للتأمين وإعادة التأمين (CAAR) مكلف بالتنازل القانوني وكل عمليات التأمين.
- الشركة الجزائرية للتأمين (SAA) مكلفة بكل عمليات التأمين المباشر.
- تعاونية التأمين الجزائري لعمال التربية والثقافة (MAATEC) مكلف بتغطية المخاطر منتسبيها.
- الصندوق المركزي لإعادة تأمين التعاونيات الفلاحية (CCRMA) مكلفة بعمليات تأمين مخاطر الاستغلال الفلاحي.³

¹ غفصي توفيق، سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني: دراسة ميدانية خلال الفترة (1995-2015)، رسالة الدكتوراه، في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، الجزائر 2018، ص ص 65-66.

² الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: الأمر رقم 66-127 المؤرخ في 27 ماي 1966 والمتعلق باحتكار الدولة لجميع عمليات التأمين، الجزائر، العدد 43، 196، ص 3.

³ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: الأمر رقم 66-129 المؤرخ في 27 ماي 1966 ويتضمن تأميم الشركة الجزائرية للتأمين، الجزائر، العدد 43، 1966، ص 3.

المطلب الثالث: مرحلة التخصص (1973-1979).

ابتدأ من سنة 1973 وعلى غرار بقية القطاعات الاقتصادية اتبعت الجزائر سياسة إعادة تنظيم قطاع التأمين وهذا بغرض جعله مواكبا للتحويلات الاقتصادية وملائما للبيئة الحاصلة، والذي جسّد بمجموعة قرارات بقي العمل بها إلى غاية سنة 1976.

حيث انه في 1 أكتوبر 1973 بموجب الأمر 54-73 تم إنشاء الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CCR) التي أصبحت هي الشركة الوحيدة التي يسمح لها بعملية إعادة التأمين بعد (CAAR) وفي 21 ماي 1975 تم إقرار مبدأ التخصص لشركات التأمين التجارية بموجب القرار رقم 828:

- حيث أصبحت (CAAR) متخصصة في تأمين الأخطار الصناعية (الحرائق، الانفجاريات، النقل البري والجوي، المسؤولية المدنية، الأعمال الهندسية).
 - (SAA) أصبحت متخصصة في تأمين الأخطار البسيطة، التأمينات البرية (تأمين السيارات.....).
- كما منعت الشركات العمومية من اللجوء إلى ووسطاء التأمين الخواص، وألزمت بالعمل مع وكالات مباشرة تابعة لإحدى شركات التأمين العمومية.¹

المطلب الرابع: مرحلة إلغاء التخصص واستقلالية مؤسسات التأمين (1980-1994).

ما ميز هذي الفترة هو غياب التشريعات والقوانين المنظمة الخاصة بالمشروع الجزائري، فبعد أن كانت عمليات التأمين تسير وفقا للقوانين والتشريعات الفرنسية جاء صدور عدت قوانين هي:

أولا- قانون 80-07: الصادر بتاريخ 9 أوت 1980:

جاء القانون ليشهد بذلك قطاع التأمينات بالجزائر نقطة تحول جذرية وعميقة تماشيا مع التوجيهات الاقتصادية والسياسية للبلاد آنذاك، وفي ظرف تميز بتوسيع نشاط التأمين، حيث انه تضمن جميع أنواع التأمينات البرية والبحرية والجوية بالإضافة إلى عملية رقابة الدولة على نشاط التأمين. كما تزامنت هذه المرحلة مع بداية الإصلاحات التي مست مختلف القطاعات الاقتصادية للدولة بداء بإعادة الهيكلة العضوية الخاصة بالمؤسسات الاقتصادية العمومية منذ 1980.

ثانيا - المرسوم رقم 85-82: الصادر بتاريخ 30 افريل 1985:

قامت السلطات بإعادة هيكلة جميع المؤسسات الوطنية بما فيها مؤسسات التأمين ونتج عنها إنشاء الشركة الجزائرية لتأمينات النقل (CAAT) التي حدد مجال تخصصها في تقديم التغطية التأمينية المتعلقة بأخطار النقل البري والبحري و الجوي والعمليات التأمينية المرتبطة بمرور القطارات والنقل.

ثالثا- الإصلاحات الاقتصادية ابتداء من سنة 1990:

¹ حديباوي أسماء، الحاجة للنهوض بقطاع التأمينات وضرورة تجاوز المعوقات: دراسة السوق الجزائرية، المرجع السابق، ص 54.

فقد عرفت هذه الفترة إجراء سلسلة من الإصلاحات الاقتصادية الإستراتيجية والتي ساهمت بشكل كبير في إلغاء سياسة التخصص، من خلال التعديل والتغيير في القوانين التأسيسية لشركات التأمين، حتى تتمكن من ممارسة جميع عمليات التأمين دون تخصص وبكل حرية من أجل خلق مناخ تنافسي حقيقي لا تحكمه أية قيود إدارية من طرف الدولة، وهذا الأمر ساهم بقوة في تعزيز القدرات التنافسية للشركات والسماح لها بالتطلع إلى كسب فرص سوقية جديدة تضمن معها البقاء والاستمرارية في سوق التأمين.¹ وخلال هذه المرحلة انشأ الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين.

1- الاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين (UAR): أنشئ الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين في 1994/02/22 بموجب قانون 90-31 المؤرخ في 1994/12/04، وللاتحاد صفة الجمعية المهنية وتقتصر العضوية فيه على شركات التأمين وإعادة التأمين فقط.

1-1 أهداف الاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين: يسطر الاتحاد مجموعة من الأهداف تتمثل في:

- ترقية نوعية الخدمات المقدمة من طرف شركات التأمين وإعادة التأمين.
 - الحفاظ على أدبيات ممارسة المهنة.
 - المساهمة في تحسين مستوى التأهيل والتكوين لعمال القطاع من خلال تطوير التقنيات الحديثة للمهنة.
 - المبادرة بكل عمل يرمي إلى ترقية ممارسة المهنة بالتعاون مع الأجهزة والمؤسسات المعنية.
- 1-2 تنظيم الاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين الجزائرية:** ينظم الاتحاد من خلال مجموعة هياكل أساسية تتمثل في:

- المجلس العام: ويتكون من عدة أعضاء.
 - اللجنة المسيرة: تتكون من الرئيس، نائب الرئيس، أمين الخزينة، مساعد أمين الخزينة.
- إلى جانب عدة مساعدين بشرط أن لا يتعدى عدد الممثلين من كل شركة اثنين.
- من أجل التكفل بانشغالات ومشاكل القطاع، ولتحقيق أهدافه، تم إنشاء 14 لجنة دائمة ولجنة خاصة، وهي كالآتي:

- لجنة اعتماد الخبراء: وتهدف إلى منح الاعتماد للخبراء الراغبين في ممارسة نشاطهم مع شركات التأمين.
- لجنة الإعلام الآلي والإحصاء: وهي مكلفة بإعداد الإحصائيات التي تتعلق بنشاط التأمين.
- لجنة العلاقات مع وسطاء التأمين: ويكمن دورها في تقييم مجهود الوكلاء العامين والسماسة في ترقية الخدمات المقدمة.
- لجنة الاحتياط والوقاية: وتقدم اقتراحات فيما يخص الخطر.

¹ غجاتي إلهام، مولي لقطاع التأمينات في الاقتصاد الجزائري، مذكرة الماجستير، في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، الجزائر 2012، ص 125-126.

- لجنة التكوين والوثائق: وتعمل على تكوين عمال القطاع، وتسمح لهم بالمطالعة وبتقديم المراجع كلما طلب منها ذلك.

- لجنة المصالحة: وهي مكلفة بحل النزاعات التي تنشأ ما بين شركات القطاع.

- اللجنة القانونية والتشريعية: وتقدم اقتراحات فيما يتعلق بإعداد النصوص التشريعية والتنظيمية.

- لجنة الإعلام: وهي مكلفة بإطلاع العامة والمؤمن لهم على كل الإخبار التي تخص قطاع التأمين.

- لجنة الموارد البشرية: وتدرس علاقات العمل في مجملها.

- لجنة المحاسبة والمالية: تقوم بإعداد تقرير سنوي عن نشاط القطاع.

وهذا إلى جانب لجان أخرى يكلف كل منها بفرع من فروع التأمين و هي:

- لجنة السيارات. - لجنة النقل. - لجنة تأمينات الأشخاص.

- لجنة الحريق و الهندسة و الأخطار المختلفة. - لجنة إعادة التأمين.¹

المطلب الخامس: مرحلة تحرير السوق التأمينات (ابتداء من سنة 1995).

أهم ما يميز هذه المرحلة هو إلغاء احتكار الدولة لممارسة عمليات التأمين، و الذي جسد ذلك هو المرسوم 95-07 الصادر بتاريخ 25 جانفي 1995 المتعلق بنشاط التأمين في الجزائر، حيث قضى في مادته 278 بإلغاء جملة من القوانين ذات الصلة بالاحتكار ولأول مرة يفتح المجال من خلال هذا المرسوم للشركات الخاصة والأجنبية لممارسة عمليات التأمين بالجزائر، كذلك أهم ما جاء به مرسوم 95-07 هو إنشاء المجلس الوطني للتأمينات CNA.²

تمارس عمليات التأمين بعد الحصول على اعتماد من طرف وزارة المالية، وهذا ما يؤدي انفتاح السوق على المنافسة الحرة هذه التشريعات أدخلت هيئات جديدة إلى سوق التأمين الجزائري تمثلت في السماسرة (الوسطاء) المعتمدين من قبل وزارة المالية والوكلاء العاميين المعتمدين من قبل شركات التأمين، أهمها:

أولا - اعتماد شركات تأمين عمومية.

1- الشركة الجزائرية لضمان الصادرات (CAGEX): تأسست في 10/01/1996 بموجب الأمر 96-07 المتعلق بتأمين القرض الموجه للتصدير واعتمدت بموجب المرسوم رقم 96-235 الصادر بتاريخ 20/07/1996.

2- شركة ضمان القرض العقاري (SGCI): تم إنشاؤها في 5 ديسمبر 1997 واعتمدت بتاريخ 18/05/1999.

3- الشركة الجزائرية لضمان القرض الاستثماري (AGCI): وتم إنشاؤها في 26/05/1998 واعتمدت في سنة 1998.

¹ أفاسم نوال، دور نشاط التأمين في التنمية الاقتصادية: دراسة لحالة قطاع التأمين في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية (1992 - 1998) مذكرة الماجستير، في العلوم الاقتصادية، الجزائر 2001، ص 156 - 158.

² الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الأمر رقم 95-07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات، الجزائرية، العدد 13، 1995، ص 36.

4- صندوق ضمان الأسواق العمومية (CGMP): واعتمد بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-07 الصادر بتاريخ 199/02/21.

5- الشركة الجزائرية لتأمين المحروقات (CASH): أسست في سنة 1995 وتم اعتمادها في 18 جويلية 1999.

ثانيا: اعتماد شركات خاصة.

ابتداء من سنة 1997 بالتحديد برزت شركات خاصة أجنبية مساهمة زاولت جميع عمليات التأمين في سوق كانت تحتكره شركات تأمين عمومية لها الخبرة الواسعة والكافية في مختلف الفروع التأمينية، وهذه الشركات الخاصة التي ظهرت كنتيجة لتحرير السوق هي:

1- شركة تراست الجزائرية (TRUSTALGERIA) وتم اعتمادها في نوفمبر 1997 كأول شركة خاصة في الجزائر.

2- الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين (CIAR) أنشأت في 1997/02/13 واعتمدت بتاريخ 5 أوت 1998.

3- الجزائرية للتأمينات (2A) انشأت في 1997/05/06. وحصلت على الاعتماد في 5 أوت 1998.

4- شركة البركة والأمان (EL-BARAKA OUA AMENE) تأسست بتاريخ 1999/04/13 واعتمدت في 2000/03/26.

5- العامة للتأمينات المتوسطة (GAM) شركة الريان (RAYANASSURANCE) ستار هنا (STAR HANA).

تمارس هذه الشركات كافة أنواع التأمينات التجارية كتأمينات: الأشخاص، النقل، أخطار التركيب، الحريق، السيارات، انكسار الآلات، الأضرار المهنية المختلفة، خسائر الاستغلال إضافية لتأمين ضمان الموارد، تأمين قرض بيع السيارات والتي هي من اختصاص الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين (CNA)¹

ثالثا - المجلس الوطني للتأمينات (CNA):

أنشئ المجلس الوطني للتأمينات بتاريخ 25 جانفي 1995، بموجب الأمر 95-07، وهو تابع لوزارة المالية، ويسعى إلى ترقية وتطوير نشاط التأمين ليصبح ركيزة الاقتصاد الوطني مستقبلا، فهو يساهم في ذلك كونه يعتبر وسيلة هامة في توجيه السياسة العامة للدولة لنشاط التأمين.

1- أهداف المجلس الوطني للتأمينات: ونلخصها فيما يلي:

- العمل على التوازن ما بين حقوق والتزامات طرفي العقد، خصوصا يعتبر المؤمن له في وضعية ضعف أمام المؤمن.
- السهر على مردودية الأموال المجمعة من طرف شركات القطاع.
- السير الحسن لمختلف شركات التأمين.

¹ لعميد نور الهدى، المرجع السابق، ص 53، ص 54.

- خلق إطار توافقي للحوار والاقتراحات، المساهمة في توجيه وتطوير سوق التأمين في الجزائر.
- المساهمة في إعداد النصوص التنظيمية.
- تحسين شروط مهام شركات التأمين وإعادة التأمين لضمان الملاءة والحفاظ على المصالح المؤمن لهم.
- وضع تسعيرات التأمين تطابق السوق الجزائري، والتي تأخذ بعين الاعتبار قاعدة إحصائية وطنية.
- تطوير التعاون مع الخارج وخصوصا مع الدول التي لها علاقات اقتصادية وصادقة مع الجزائر، من أجل إعطاء حيوية لقطاع التأمين الوطني من خلال جلب التجربة الدولية واقتناء قنوات جديدة في نشاط إعادة التأمين.
- التأطير والتنسيق في مجال التوظيفات المالية في ظل الشروط الحسنة في الأسواق الدولية وبذلك فهو يساهم في توازن ميزان المدفوعات الجزائري، ويحفز تبادل الموافقات ما بين شركات التأمين.
- إنشاء مركز للبحث، والذي يقوم بدارسات إستراتيجية من أجل تطوير نظام التأمين في الجزائر، وخصوصا مع عولمة الاقتصاد.

يجمع المجلس الوطني للتأمينات كل الأطراف التي تتعلق بالتأمين بما فيهم ممثلين من:
- وزارة المالية. - شركات التأمين. - وسطاء التأمين. - المؤمن لهم.

2- تنظيم المجلس الوطني للتأمينات:

- يتكون المجلس الوطني للتأمينات من عدة لجان، نلخصها فيما يلي:
- لجنة الاعتماد: وهي مكلفة بإعطاء أو سحب رخصة الاعتماد لمختلف شركات التأمين أو إعادة التأمين والسماسة.
 - لجنة قانونية.
 - لجنة حماية مصالح المؤمن لهم والتسعيرة.
 - لجنة تنظيم وترقية السوق.
- وتكلف بإدارة وتنسيق أشغال هذه اللجان أمانة دائمة، وتنصرف هذه الأخيرة بمديرية إدارية ومحاسبية، وبأربع أقسام هم:

- القسم التقني. - قسم الإحصاء و التسعيرة. - قسم التنظيم و المراقبة. - قسم تطوير التعاون الدولي.¹

¹ أقسام نوال، الرجوع السابق، ص153، ص154.

المبحث الثالث: الشركات الناشطة في قطاع التأمين في الجزائر.

يضم سوق التأمين في الجزائر 24 شركة تأمين منها 13 شركة تأمين على الأضرار و 8 شركات تأمين على الأشخاص إضافة إلى شركتين مختصتين بتأمين القروض (قروض التصدير و القرض العقاري) و الشركة المركزية لإعادة التأمين، وهي موزعة كالتالي:

- 4 شركات عمومية لتأمين الأضرار.
- 6 شركات خاصة لتأمين الأضرار.
- تعاضديتين لتأمين الأضرار.
- شركة مختلطة لتأمين الأضرار.
- شركتين عموميتين لتأمين الأشخاص.
- شركتين خاصتين لتأمين الأشخاص.
- تعاضدية لتأمين الأشخاص.
- 3 شركات مختلطة لتأمين الأشخاص.
- 3 شركات عمومية متخصصة (إعادة التأمين، القرض للتصدير، القرض العقاري).

المطلب الأول: شركات التأمين العامة.

أولا - شركات التأمين العمومية لتأمين الأضرار.

1- الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين (CAAR): هي شركة عمومية ذات أسهم، انشأت في 08 جوان 1963، رأسمالها الاجتماعي يقدر ب 12 مليار دينار جزائري. بلغ رقم أعمالها 15.082 مليار دينار جزائري سنة 2016.

2- الشركة الوطنية للتأمين (SAA): هي شركة عمومية ذات أسهم انشأت في 12 ديسمبر 1963 رأسمالها الاجتماعي يقدر ب 20 مليار دينار جزائري أما رقم أعمالها لسنة 2016 يفوق 26.875 مليار دينار جزائري.

3- الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT): هي شركة عمومية ذات أسهم، انشأت في 30 افريل 1985 بفعل إعادة هيكلة الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين. رأسمالها الاجتماعي يقدر ب 16000 مليار دينار جزائري. رقم أعمالها لسنة 2016 يفوق 22.615 مليار دينار جزائري.

4- الشركة الجزائرية لتأمين المحروقات (CASH): شركة عمومية ذات أسهم تابعة لشركة المحروقات "سونطراك" أنشأت في 04 أكتوبر 1999 ذات رأسمال اجتماعي يقدر ب 7800 مليار دينار جزائري . رقم أعمالها لسنة 2016 يفوق 9.887 مليار دينار جزائري.

ثانيا - شركات التأمين العمومية لتأمين الأشخاص:

1- تأمين لايف الجزائر " تالا " TALA: شركة ذات أسهم، فرع للشركة الجزائرية للتأمينات "CAAT"، بالشراكة مع بنك الجزائر الخارجي والصندوق الوطني للاستثمار. تم اعتمادها في 17 افريل 2011، رأسمالها يعادل مليار دينار جزائري ورقم أعمالها سنة 2016 يقدر ب 2.191 مليون دينار جزائري.

2- كرامة للتأمين (CAARAMA): شركة ذات أسهم، فرع للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين "CAAR"، تم اعتمادها في 17 افريل 2011، رأسمالها يعادل مليار دينار جزائري، رقم أعمالها سنة 2016 يقدر ب 2.069 مليون دينار جزائري.

المطلب الثاني: شركات التأمين الخاصة.

أولا - شركات التأمين الخاصة لتأمين الأضرار.

1- الجزائرية للتأمينات (A2): شركة خاصة ذات أسهم، أنشأت بتاريخ 06 ماي 1997 برأسمال خاص وطني يقدر ب 2 مليار دينار جزائري. رقم أعمالها لسنة 2016 يساوي 3.627 مليار دينار جزائري.

2- ترست الجزائر (TRUST ALGERIA): تأسست بشراكة بحرينية - قطرية بتاريخ 18 نوفمبر 1997، رأسمالها الاجتماعي يقدر ب 2.050 مليار دينار جزائري. رقم أعمالها سنة 2016 يقارب 2.453 مليار دينار جزائري.

3- الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين (CIAR): شركة خاصة ذات أسهم، أنشأت بتاريخ 1 أوت 1998 برأسمال خاص وطني يقدر ب 4.167 مليار دينار جزائري. رقم أعمالها بلغ سنة 2016 ما يقارب 9.182 مليار دينار جزائري.

4- شركة السلامة (SALAMA) "البركة و الأمان" سابقا: تم اعتمادها في 26 مارس 2000 وهي فرع برأسمالها يعادل 2 مليار دينار جزائري، ملك للشركة الإماراتية "الشركة الإسلامية العربية للتأمين"، رقم أعمالها سنة 2016 يعادل 5.019 مليار دينار جزائري.

5- العامة للتأمينات المتوسطة (GAM): شركة ذات أسهم أنشأت بتاريخ 10 سبتمبر 2002 برأسمال أجنبي (ECP) يقدر ب 2400 مليار دينار جزائري ورقم أعمالها لسنة 2016 هو 3.329 مليار دينار جزائري.

6- أليانس للتأمينات (Alliance Assurance): شركة خاصة ذات أسهم، تم اعتمادها بتاريخ 30 جويلية 2005 وهي أول شركة تأمين تدخل البورصة، رأسمالها يقدر ب 2406 مليار دينار جزائري، رقم أعمالها لسنة 2016 يساوي 4.565 مليار دينار جزائري.

ثانيا - شركات التأمين الخاصة لتأمين الأشخاص:

1- كارديف الجزائر (Cardif El Djazair): شركة ذات أسهم، تم اعتمادها في 11 أكتوبر 2006 برأسمال أجنبي ملك للبنك الفرنسي "Bnp Paribas" يقدر ب مليار دينار جزائري. أما رقم أعمالها لسنة 2016 يقدر ب 1.768 مليون دينار جزائري.

2- مصير حياة (Macis Vie): شركة خاصة ذات أسهم، فرع لشركة "ciar"، تم اعتمادها في 11 أوت 2011، رأسمالها يعادل مليار دينار جزائري، رقم أعمالها سنة 2016 يقدر ب 1.428 مليون دينار جزائري.

المطلب الثالث: الشركات المختلطة

أولا - شركات التأمين المختلطة لتأمين الأضرار.

1- أكسا الجزائر للتأمينات الأضرار (AXA Algérie-Dommage): شركة مختلطة ذات أسهم، تم اعتمادها في 03 أكتوبر 2011، برأسمال يعادل 2 مليار دينار جزائري (موزع بين الشركة الفرنسية أكسا والبنك الخارجي الجزائري والصندوق الوطني للاستثمار) أما رقم أعمالها سنة 2016 عادل 2.569 مليون دينار جزائري.

ثانيا - شركات التأمين المختلطة لتأمين الأشخاص:

1- أمانا للتأمين (Saps) (Amana): شركة مختلطة ذات أسهم، تم أنشاؤها في 10 مارس 2011 عن طريق شراكة بين الشركة الوطنية للتأمين (SAA) و ماسيف (Macif) لفرنسية، بالشراكة مع بنك الفلاحة والتنمية الريفية وبنك التنمية المحلية برأسمال يعادل 1 مليار دينار جزائري، رقم أعمالها سنة 2016 يعادل 1.697 مليون دينار جزائري.

2- أكسا الجزائرية للتأمينات على الحياة (AXA Algérie - Vie): شركة مختلطة ذات أسهم، تم اعتمادها في 02 نوفمبر 2011 برأسمال يعادل مليار دينار جزائري (موزع بين الشركة الفرنسية أكسا والبنك الخارجي الجزائري والصندوق الوطني للاستثمار). رقم أعمالها سنة 2016 يعادل 1.550 مليون دينار جزائري.

3- الشركة الجزائرية الخليجية لتأمين الأشخاص (AGLIG- L'Algérienne Vie): شركة مختلطة ذات أسهم، تم اعتمادها في 23 فيفري 2015، رأسمالها يعادل مليار دينار جزائري (موزع بين الشركة الخليجية لتأمين - GIG البنك الوطني الجزائري والشركة الجزائرية لتأمين المحروقات CASH) ورقم أعمالها سنة 2016 يقدر ب 30 مليون دينار جزائري.

المطلب الرابع: التعاضديات.

أولا - التعاضديات لتأمين الأضرار.

1- الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA: شركة تعاضدية، انشأت بتاريخ 02 ديسمبر 1972، تؤمن خاصة ضد الأخطار الزراعية وتخضع لوصايتها التعاونيات الجهوية، أموال تأسيس هذه التعاضدية بلغت مليار دينار جزائري، رقم أعمالها لسنة 2016 يقدر ب 12.649 مليار دينار جزائري.

2- التعاونية الجزائرية لتأمين عمال التربة و الثقافة (MAATEC): شركة تعاضدية، انشأت بتاريخ 10 ديسمبر 1964، تغطي أخطار السيارات وأخطار المنازل لعمال التربة والثقافة. أموال تأسيس هذه التعاضدية تقدر ب 153 مليون دينار جزائري، رقم أعمالها لسنة 2016 يقدر ب 469 مليون دينار جزائري.

ثانيا - التعاضديات لتأمين الأشخاص

1- التعاضدي (Le Mutualiste): شركة ذات طابع تعاضدي تم اعتمادها في 05 يناير برأسمال قدره 600 مليون دينار جزائري، فرع للصندوق الوطني للتعاون الفلاحي (cnma). رقم أعمالها لسنة 2016 وصل 507 مليون دينار جزائري.

المطلب الخامس: الشركات المتخصصة.

1- الشركة المركزية لإعادة التأمين: شركة عمومية ذات أسهم أنشأت في 1 أكتوبر 1973 برأسمال يقدر ب 16.000 مليون دينار جزائري بلغ رقم أعمالها سنة 2016 مايعادل 22.305 مليون دينار جزائري ، ينحصر نشاطها في ممارسة عمليات إعادة التأمين وتبقى المتعامل الوحيد المتخصص في هذا المجال في السوق الجزائري والمستفيد من التنازل الإلزامي في مجال إعادة التأمين.

2- الشركة الجزائرية لضمان الصادرات (CAGEX): هي شركة ذات أسهم برأسمال اجتماعي يقدر ب 450 مليون دينار جزائري مشترك بين البنوك العمومية وشركات التأمين العمومية، تأسست بموجب الأمر رقم 96-06 الصادر بتاريخ 10 جانفي 1996 المتعلق بتأمين قروض الصادرات وذلك من أجل ضمان العمليات الموجهة للتصدير، وتخضع الشركة للمادة 4 من القانون 96-06 التي تنص على أن تأمين الصادرات يمنح إلى الشركة المسؤولة عن الضمان وتتولى تأمين المخاطر السياسية والمخاطر المتعلقة بنقل الصادرات.

إن النشاط المرتبط بالتأمين على القرض للتصدير تميز بمستوى أقساط بلغ 663 مليون دينار في عام 2016.

1- شركة تسيير القرض العقاري (CGSI): هي شركة ذات أسهم، أنشأت بتاريخ 05 نوفمبر 1997، برأسمال مشترك بين البنوك وشركات التأمين العمومية، يقدر ب 02 مليار دينار جزائري، مهمتها تأمين التمويلات التي تمنحها البنوك في مجال القرض العقاري. وتغطي هذه الشركة البنوك و المؤسسات المالية المقرضة ضد خطر الإعسار للمقترضين الذين استفادوا من القروض العقارية المخصصة لشراء أو بناء أو تهيئة أملاك عقارية ذات استعمال سكني. وحققت هذه الشركة، في 2016، رقم أعمال يقدر ب 594 مليون دينار جزائري.¹

¹ يوسف بن ميسية، تقرير سوق التأمين الجزائري، المؤتمر العام الثاني والثلاثون للاتحاد العام العربي للتأمين، الحمامات، تونس 2018، ص 13-19.

خلاصة الفصل الأول:

تطرقنا في هذا الفصل الى توضيح مفهوم التأمين وتعريفه وكذا الأهمية التجارية والأهمية الاجتماعية، وأنواع التأمين وعناصره.

كما أعطينا نظرة عن نظام التأمين في الجزائر، حيث شهد قطاع التأمين في الجزائر كغيره من القطاعات الاقتصادية الأخرى تحولات عميقة منذ الاستقلال الى يومنا هذا والتي كانت على مراحل متعددة من المرحلة الاستقلالية، ومرحلة الاحتكار، مرحلة التخصص، مرحلة إلغاء التخصص واستقلالية مؤسسات التأمين ومرحلة تحرير سوق التأمين. كما أشرنا الى شركات الناشطة في قطاع التأمين في الجزائر وقد تعددت وتنوعت هذه الشركات من شركات التأمين العامة وشركات التأمين الخاصة والشركات المختلطة والتعاضديات.

الفصل الثاني

تطور نشاط شركات التأمين الخاصة في
للتأمينات Alliance الجزائر دراية حالة

المبحث الأول: مكانة شركات التأمين الخاصة في قطاع التأمين.

تؤدي شركات التأمين الجزائرية بكل أنواعها دورا فعالا في تأمين وضممان الأملاك ضد كل المخاطر التي تهدد وجودها، ولهذا نجد شركات التأمين الخاصة من بين هذه الشركات التي تسعى من خلال ما تعرضه من خدمات التي تتعلق بضممان الأخطار وكذا عمليات التوظيف الخاصة بالاستثمارات والفوائض المالية.

المطلب الأول: تطور رقم أعمال قطاع التأمين.

جدول (1): توزيع إنتاج قطاع التأمين حسب الشركة العمومية والخاصة والتعاضدية والشركات المختلطة في الجزائر

الوحدة: مليار دينار

خلال (2011-2017).

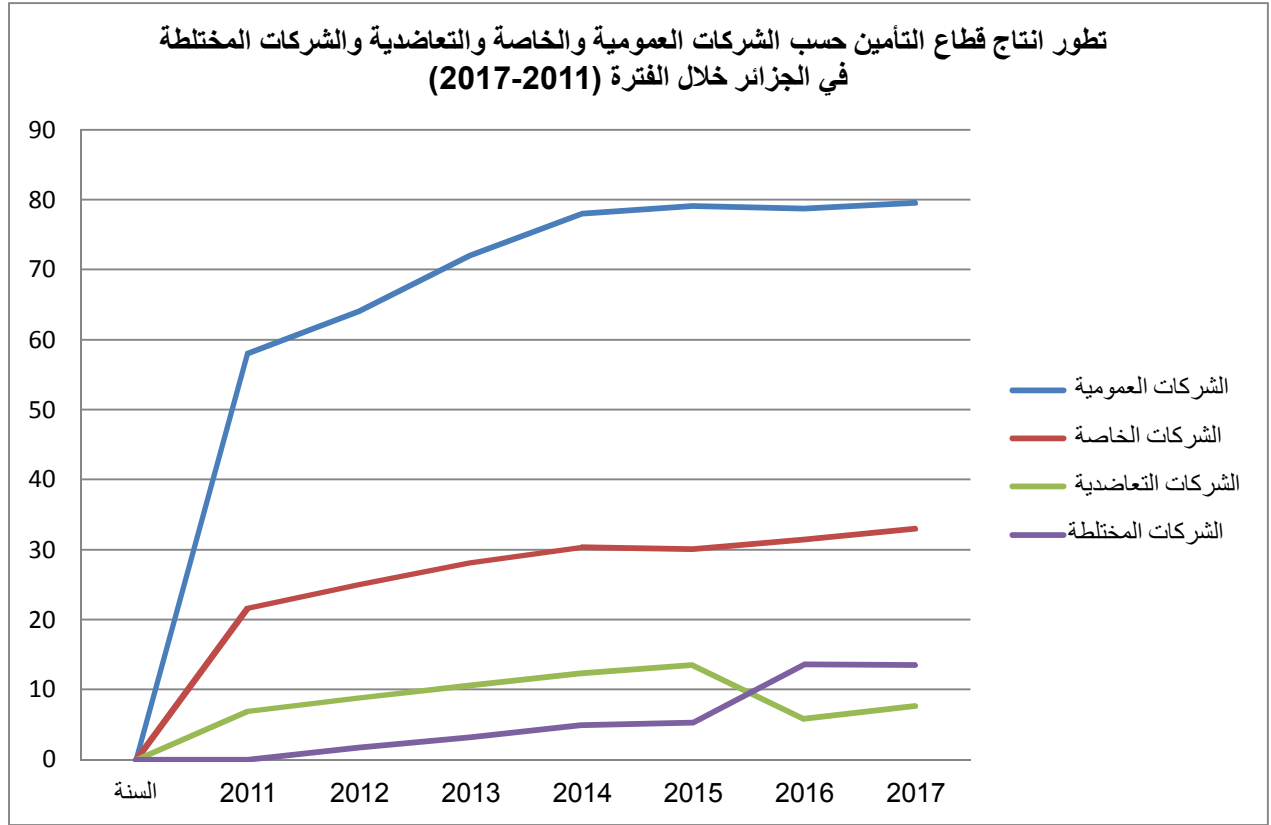
السنة	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017
الشركات العمومية	مبلغ	58.07	64.11	72.05	77.96	78.719	79.549
	نسبة	%67	%64	%63	%62	%62	%60
الشركات الخاصة	مبلغ	21.67	25	28.17	30.32	31.4	33.01
	نسبة	%25	%25	%25	%24	%23	%24
الشركات التعاضدية	مبلغ	6.93	8.82	10.60	12.29	5.816	7.61
	نسبة	%8	%9	%10	9.8	%10.6	%5
الشركات المختلطة	مبلغ	-	1.70	3.18	4.93	13.625	13.516
	نسبة	-	%1	%3	%4	%10.4	%10.4
المجموع	مبلغ	86.68	99.63	114	125.51	127.90	133.68
	نسبة	%100	%100	%100	%100	%100	%100

Sources: Direction des assurances, Rapport sur la situation general du sécteur assurances exercices, Rapport annuel Années 2011-2017, conseil national des Assurances 2011.

يتضح من خلال معطيات الجدول أن نشاط قطاع التأمين في تحسن مستمر وذلك من خلال حجم الأقساط المحققة سنة بعد أخرى، حيث ارتفع إنتاج قطاع التأمين من 86.68 مليار دينار سنة 2011 إلى 133.68 مليار دينار سنة 2017 أي بنسبة نمو تفوق 54%.

نلاحظ كذلك من خلال الجدول السابق أن شركات التأمين العمومية تستحوذ على حصة تفوق 60% من حجم إنتاج قطاع التأمين إلا أن حصة الشركات العمومية في تراجع مستمر حيث تناقصت من 67% سنة 2011 إلى 60% سنة 2017 في المقابل تزايدت حصة الشركات المختلطة خلال نفس الفترة من 1% سنة 2012 إلى 10.4% سنة 2017 في حين حصة الشركات الخاصة بقيت ثابتة تقريبا خلال فترة الدراسة في حدود 25%، أما حصة الشركات التعاضدية فقد عرفت تراجع خلال السنتين الأخيرتين، ليتراجع من حوالي 10.

الشكل رقم (01): تطور إنتاج قطاع التأمين في الجزائر خلال (2011-2017)



المصدر: من إعداد الطالبين اعتماد على معطيات الجدول رقم (01)

المطلب الثاني: تطور رقم أعمال القطاع الخاص في الجزائر

الجدول (2): تطور إنتاج شركات التأمين الخاصة في الجزائر.

الوحدة: بالمليار دينار

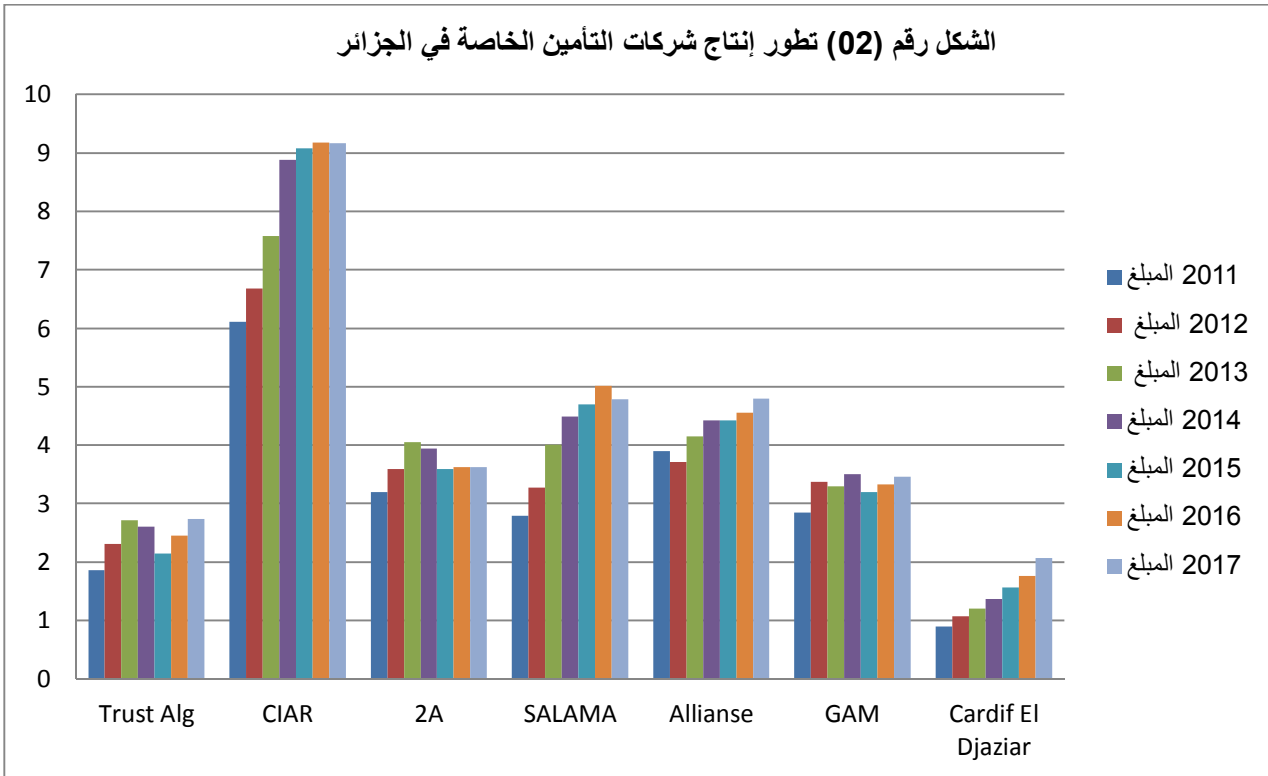
2017		2016		2015		2014		2013		2012		2011		
النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	
%2	2.746	%2	2.453	%2	2.152	%2	2.613	%2	2.725	%2	2.314	%2	1.868	Trust Alg
	11.94		%0.13		-		%4.11-		17.76		%23.8	-	-	معدل النمو السنوي
%7	9.174	%7	9.182	%7	9.079	%3	8.8859	%7	7.585	%7	6.680	%7	6.113	CIAR
	-		%1.13		%2.48		%53.77-		13.54		%9.27		-	معدل النمو السنوي
%3	3.629	3	3.627	%3	3.594	%3	3.943	%4	4.057	%4	3.595	%4	3.203	A2
	%0.05		%0.91		-		%2.80-		12.85		%12.2			معدل النمو السنوي
%4	4.787	%4	5.019	%4	4.707	%4	4.491	%3	4.015	%4	3.277	%3	2.797	SALAMA
	-		%6.62		%4.80		%11.85		22.52		17.16			معدل النمو السنوي
%4	4.802	%4	4.565	%3	4.432	%4	4.427	%4	4.150	%4	3.715	%5	3.903	Allianse
	%5.19		%3		%0.11		%6.67		11.70		%4.8			معدل النمو السنوي
%3	3.464	%3	3.329	%3	3.203	%3	3.506	%3	3.303	%4	3.373	%3	2.849	GAM
	%4.05		%3.93		-		%6.14		%2.07-		%18.4			معدل النمو السنوي
%2	2.075	%1	1.768	%1	1.565	%1	1.374	%1	1.208	%1	1.073	%1	0.901	Cardif El Djaziar
	22.27		12.97	%13.9			%13.74		12.58		19.08			معدل النمو السنوي

Sources: Direction des assurances, Rapport sur la situation general du sécteur assurances exercices, Rapport annuel Années 2011-2017, conseil national des Assurances 2011..

• النسبة من إجمالي إنتاج قطاع التأمين

يتضح من خلال رقم (2):

- مساهمة شركات التأمين الخاصة في قطاع التأمين ضعيفة نوعا ما، حيث أن شركة CIAR تعد صاحبة أكبر إنتاج من بين كل شركات التأمين الخاصة الناشطة في الجزائر خلال الفترة (2011-2017) ولا تتعدى مساهمتها 7% من إنتاج قطاع التأمين بصفة عامة.
- معدلات النمو السنوية في إنتاج شركات التأمين الخاصة تميزت بالإضراب بالنسبة لكل الشركات تقريبا، باستثناء شركة Cardif El Djaziar التي تشهد معدلات نمو سنوية ايجابية تتعدى 13% على طول الفترة، في حين أن باقي الشركات إذا ما حققت معدلات نمو ايجابية في سنة معينة تعود لتحقيق تراجع (معدلات نمو سلبية) في السنة الموالية.



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على معطيات الجدول رقم (02)

المطلب الثالث: التوظيفات المالية لقطاع التأمين في الجزائر.

جدول(3): يوضح التوظيفات المالية لشركات التأمين الخاصة في الجزائر حسب فروع التأمين

الوحدة: مليار دج خلال الفترة (2011-2017)

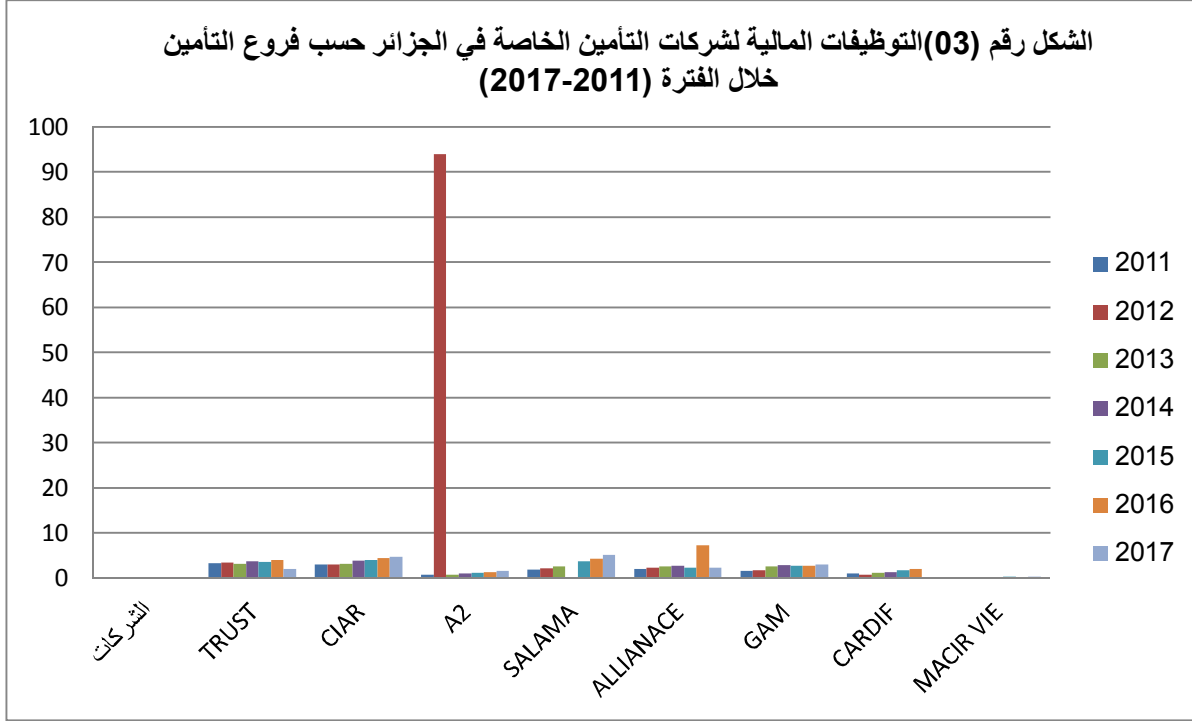
الشركات	TRUST	CIAR	A2	SALAMA	ALLIANACE	GAM	CARDIF	MACIR VIE
المبلغ	3.28	3.02	0.82	1.88	2.04	1.62	1.10	-
النسبة •	2	2	1	1	1	1	1	-
المبلغ	3.53	3.02	93.96	2.14	2.32	1.76	0.75	0.20
النسبة %	2	2	1	1	1	1	0	0
المبلغ	3.21	3.12	0.71	2.58	2.62	2.68	1.26	0.20
النسبة %	2	2	0	1	2	2	1	0
المبلغ	3.70	3.88	1.13	-	2.70	2.86	1.31	0.20
النسبة %	3	3	1	-	2	2	1	0
المبلغ	3.66	4.06	1.22	3.81	2.32	2.77	1.75	0.29
النسبة %	2	3	1	2	1	2	1	0
المبلغ	3.971	4.51	1.339	4.33	7.27	2.7	2.04	0.27
النسبة %	2	3	1	3	1	2	1	0
المبلغ	2.068	4.71	1.632	5.215	2.393	3.018	0.26	0.37
النسبة %	1	3	1	3	1	2	2	0

Sources: Ministère Der Finances, Activité des Assurances en Algérie, Rapport annuel 2011, 2012, 2013, 2014, 2015, 2016.

• النسبة من التوظيفات المالية لقطاع التأمين بصفة عامة.

من خلال الجدول الثالث نلاحظ:

- نسبة مساهمة شركات التأمين الخاصة ضعيفة جدا في التوظيفات المالية لقطاع التأمين في الجزائر خلال فترة الدراسة، فلم تتجاوز 1% و 2% بالنسبة لأغلب الشركات، هذا ما يدل على أن مساهمة قطاع التأمين الخاص ضعيفة في تمويل الاقتصاد الوطني، ولم يساهم في تنويع مصادر تمويل الاقتصاد الوطني.



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على معطيات الجدول رقم (03)

المبحث الثاني: دراسة حالة شركة Alliance للتأمينات (2011-2016).

تمهيد:

تؤدي شركات التأمين الجزائرية بكل أنواعها دورا فعالا في تأمين وضمان الأملاك ضد المخاطر التي تهدد وجودها ويتم في هذا المبحث إسقاط الضوء على إحدى شركات التأمين الخاصة الرائدة في قطاع التأمين الجزائري وهي أليانس للتأمينات بالجزائر وسوف نتطرق الى:

- التعريف بالشركة أليانس للتأمينات الجزائر.

- أهم منتجاتها.

- تطور نشاط شركة أليانس للتأمينات الجزائر.

المطلب الأول: تقديم بشركة Alliance أليانس لتأمينات الجزائرية.

تأسست شركة أليانس للتأمينات في جويلية 2005 بموجب الأمر رقم 95-07 المؤرخة في 25 جانفي 1995، والصادرة في وزارة المالية، والمتعلقة بفتح سوق التأمينات، وانطلق نشاط الشركة سنة 2006، وذلك لقيامها بجميع عمليات التأمين وإعادة التأمين، تضم أليانس للتأمينات أسهم مساهمين جزائريين لهم خبرة واسعة في مجال الاقتصاد.

أليانس للتأمينات هي شركة تختص في تأمين جميع الفروع، وهي تابعة للقطاع الخاص، ونظر لحرصها الشديد على الوفاء بالتزاماتها مع الزبون جعلها محل ثقة، مما أدى الى زيادة في عائداتها المالية بشكل متواصل.

شهدت شركة أليانس للتأمينات نموا لقيم أعمالها بنسبة 0.11 % مايعادل 4.431 مليار دينار جزائري وهذا وتمكنت الشركة خلال سنة 2015 من تسجيل ناتج أرباح خام قدره 444 مليون دينار جزائري وربح صافي قدره 363 مليون دينار جزائري، الشيء الذي يترجم ارتفاع نمو قدره 2.15 % مقارنة بنسبة 2014.¹

تستحوذ اليوم الشركة على حوالي 4% من حصة سوق التأمينات الجزائرية، نسبة تعبر عن طموحات كبيرة وأفاق نمو واعدة وهذا بفضل انتهاج مخطط مدروس يرمي الى انتشار محكم للوكالات عبر كامل التراب الوطني، والتي بواسطتها يتم ابتكار وتطوير منتجات وخدمات تأمين جديدة تحكم أفضل في التكاليف العملية لتجسيد مستقبل واعد، بالإضافة الى السهر على تقديم خدمات تحظى برضى الزبائن على مدار 24 ساعة وكافة أيام الأسبوع.

¹ www.Aljazair Alyoum.com/30/05/2019/09:30

توفر أليانس للتأمين طاقما محترفا من إطارات كفؤة تحرص على التزاماتها بتقديم نوعية تسيير متميزة، بفضل التحفيزات التي يحظى بها العاملون في شبكتها، الشى الذي جعل أليانس للتأمينات واعدة من أكثر الشركات أداة وحركية في سوق التأمين الجزائري.¹

المطلب الثاني: أهم نشاطات شركة أليانس **Allianace** (منتجات التأمين الخاصة بالشركة).

تقوم شركة أليانس للتأمينات بتقديم منتجات وخدمات متنوعة على حسب الطلب وحاجة الزبائن بوليصة التأمين أو في شكل باقة تم إعدادها بمراعاة الاحتياجات الخاصة للزبائن.

1- التأمينات الموجهة للأفراد:

والمخصصة ل:

- السيارات بما فيها المساعدة.
- الحوادث الفردية - حياة/وفاة.
- المخاطر المتعددة للسكنات.
- السفر (تأشيرة قضاء شحن ووجهات أخرى، عمرة، الحج، ...).
- الكوارث الطبيعية CAT-NAT.
- الصحة والاحتياط.

2- التأمينات المهنية (المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، المؤسسات المتوسطة الصناعية المهن الحرة، الحرفيين والتجار).

- السيارات (أسطول صغير أو كبير).
- المساعدة (أسطول صغير أو كبير).
- المخاطر المتعددة المهنية (بما فيها المسؤولية المدنية وضمانات أخرى).
- تأمين المجموعة (إضافي صحة).
- الكوارث الطبيعية.
- نقل البضائع بحرا و جوا و برا.
- أضرار المياه.²

¹ نيبوع سفيان، استثمار الفوائض المالية لشركات التأمين في بورصة الجزائر، دراسة حالة شركة أليانس للتأمينات الجزائرية خلال فترة 2011-2013، جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2015، ص23.

² نيبوع سفيان ، المرجع السابق، ص24.

3- التأمين على الأخطار الصناعية:

- حرائق ومخاطر ملحقية.
- تحطم الآلات.
- المسؤولية المدنية المهنية.
- المسؤولية المدنية "المنتجات المسلمة".
- خسائر منتجات مخزنة في غرف التبريد.
- تأمين أنظمة الإعلام الآلي الصغيرة.
- أسطول سيارات (أكثر من 25 سيارة).
- إضافي الصحة لفائدة المستخدمين.
- نقل البضائع بري، بحري، جوي.
- اضطرابات واحتياجات شعبية.

4- التأمينات على البناء والأعمال الهندسية:

- المسؤولية المدنية للمصمم (مكانة الدراسات وهيئات المراقبة والمهندسين).
- المسؤولية المدنية لمنجز المشروع (المشرف على الإنجاز، مقاولون رئيسيون، أو مقاولون في الإنجاز).
- جميع أخطار الورشات في الهندسة المدنية وكل أخطار تركيب الآلات والتجهيزات.
- نقل وتخزين وسيط شامل لتجهيزات الورشة.
- المسؤولية المدنية للوفاة.
- الحوادث الفردية للعاملين في الورشات.
- تأمينات على نقل المنتجات والتجهيزات.
- خسائر الاستغلال المسبق.¹

¹ فلاح حليلة، دور قطاع التأمين في تفعيل التنمية الاقتصادية، دراسة حالة شركة أليانس للتأمينات الجزائرية، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة 2017، ص 40-41.

المطلب الثالث: تطور نشاط شركة أليانس Alliance للتأمينات.

1- تطور رأسمالها:

بدأت شركة أليانس للتأمينات الجزائرية عملها برأس مال مرتفع نوعا ما، وهذا ما شجعها بالدخول في البورصة فقد عبرت أليانس عن التزامها فيما يخص الاقتصاد الوطني والسوق المالية.

الجدول رقم (04): يبين تغيرات رأس مال الشركة منذ تأسيسها سنة 2005 الى غاية 2016.

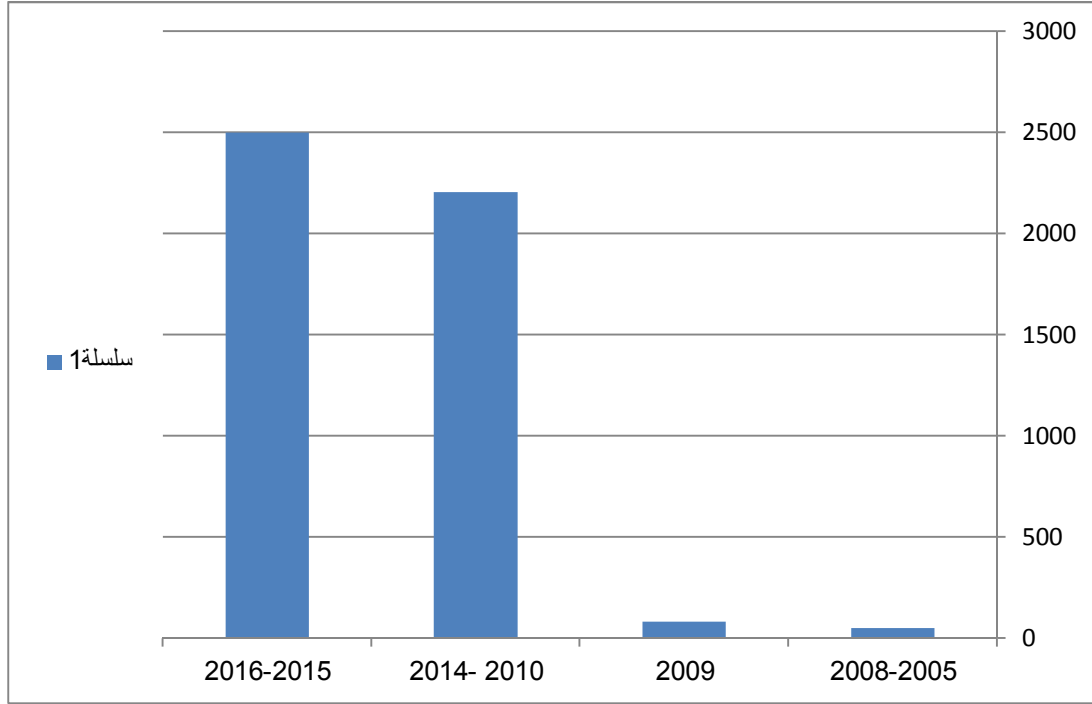
السنة	قيمة الرأس مال (بمليون الدينار الجزائري)
2008-2005	50
2009	80
2014- 2010	2205.71
2016-2015	2500

Sources :Alliance Assurances, Notice d'information.

قدر رأس مال شركة أليانس للتأمينات فور انطلاق نشاطها ب 500 مليون دينار جزائري سنة 2005، ليصل في سنة 2009 إلى 800 مليون دينار جزائري وقد عرفت شركة أليانس للتأمينات الجزائرية ارتفاعا في قيمة رأس مالها سنة 2014-2010 إلى 2.2 مليار دينار جزائري ليصل إلى 2.5 مليار دينار جزائري سنة 2016.

قدر رأس مال شركة أليانس للتأمينات فور انطلاقها نشاطها ب 500 مليون دينار جزائري سنة 2006 ليصل في سنة 2009 إلى 800 مليون دينار جزائري، ويرجع هذا الارتفاع في دمج الاحتياطات بقيمة 360 مليون دينار جزائري، ونظرا لسياسة الشركة التوسعية من جهة، ووفق المرسوم (09-375) الصادر في 16 نوفمبر 2009 المعدل والمتعم للمرسوم التنفيذي (95-344) الصادر في 30 أكتوبر 1995 الذي يحدد الحد الأدنى لرأسمال شركات التأمين، تعتبر أول شركة خاصة تلتزم بميثاق الحكم الراشد للمؤسسات الجزائرية، وكذا هذا سنة 2009 من خلال الكلمة التي ألقاها الرئيس المدير العام للشركة بالملتقى الذي ناقش الحكم الراشد في المؤسسات الجزائرية، حيث تبنى أليانس للتأمينات لهذا الميثاق في سياق تحضيرها لدخولها بورصة الجزائر لكسب ثقة المستثمر الجزائري حيث قررت الشركة برفع رأس مالها عن طريق الاكتتاب العام أين لجأت إلى بورصة الجزائر في 2010/10/03 وهذه الزيادة في رأس مال الشركة هي جزء من الخطة الإستراتيجية، وتعتبر شركة أليانس أول مؤسسة من القطاع الخاص تدخل الى البورصة.

الشكل رقم (04): يبين تغيرات رأس مال الشركة منذ تأسيسها سنة 2005 الى غاية 2016



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على معطيات الجدول رقم (04)

2- تطور رقم أعمال الشركة:

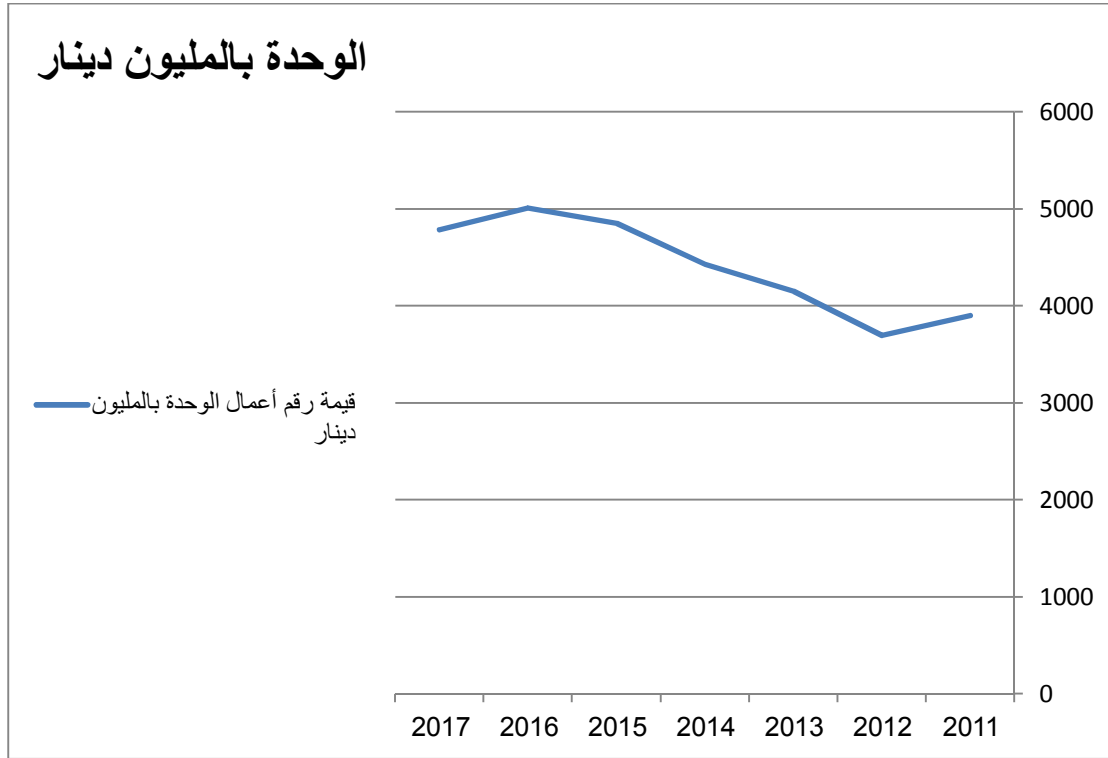
جدول رقم (5): يبين تطور رقم أعمال الشركة.

السنة	قيمة رقم أعمال الوحدة بالمليون دينار
2011	3904
2012	3700
2013	4150
2014	4427
2015	4851
2016	5011
2017	4787

المصدر: التقرير السنوي للسنوات من 2017-2011.

نلاحظ من خلال الجدول انخفاض في رقم أعمال الشركة من 3904 مليون دينار جزائري سنة 2011 إلى 3700 مليون دينار جزائري سنة 2012 ثم ارتفاع من سنة 2013 إلى 2017 من 4150 مليون دينار جزائري إلى 4787 مليون دينار جزائري وهذا الارتفاع راجع للزيادة في حجم الخدمات التأمينية على المستوى الوطني وهذا ما أثر ايجابيا على مجموعة الأصول الخاصة لها.

الشكل رقم (05): قيمة رقم أعمال شركة أليانس للتأمينات



المصدر: من إعداد الطالبتين اعتماد على معطيات الجدول رقم (05)

خلاصة الفصل الثاني:

من خلال الدراسة تمكنا في هذا الفصل من التعرف على تطور نشاط شركات التأمين الخاصة، وذلك من خلال عرض مكانة شركات التأمين الخاصة في قطاع التأمين، من خلال تطور رقم أعمال قطاع التأمين وتطور إنتاج الشركات الخاصة في الجزائر والتوظيفات المالية لشركات التأمين الخاصة، ودراسة حالة شركة أليانس للتأمينات (2011-2017)، بتقديم شركة أليانس للتأمينات الجزائرية وعرض أهم منتجات الخاصة بالشركة، وتطور نشاطها والذي يهدف بالدرجة الأولى الى توفير أفضل خدمات

يعد نظام التأمين من الأنظمة التي شهدت تطورا كبيرا في الحياة المعاصرة ، فتأمين في جوهره هو تنظيم يضع عددا من الأشخاص يجمعهم هاجس التحسب للخطر معين ساعيا لتوفير الضمان و الطمأنينة لمن يلحق به هذا الضرر عن طريق توزيع عبئه على الجميع.

وبتعدد الأضرار التي يتعرض لها الإنسان تحددت صور وأنواع التأمين، هذا ما أدى الى نشوء عقد التأمين الذي يعتبر اتفاقا بين شخصين فأكثر يهدف الى إنشاء علاقة قانونية، ويقوم هذا العقد على مبادئ وخصائص تميزه عن بقيت العقود الأخرى.

وشركات التأمين دورا مزدوج، فإلى جانب قيامها بتقديم خدمة التأمين لمن يطلبها، فهي مؤسسة مالية تتلاقى الأموال من المؤمن لهم لتعيد استثمارها لتحقيق عوائد وأرباح.

نتائج الدراسة:

- لقد حقق قطاع التأمين منذ الاستقرار الى يومنا هذا، تطورات هائلة على المستوى المحلي.
- بعد إتباع الجزائر اصطلاحات اقتصادية إعادة النظر في قطاع التأمين وهذا لمواكبة التغيرات التي افرزها اقتصاد السوق من خلال أحداث أطر قانونية تنظم القطاع وتعمل على تحريره، من خلال فتح المجال أمام المستثمرين والخواص الذين يفعلون المنافسة التأمينية.
- شركات التأمين العمومية تأخذ الحصة الأكبر مقارنة بشركات التأمين الخاصة التي كانت تمثل 9% من سوق التأمين في الجزائر.
- الأثر الايجابي لدخول إحدى الشركات التأمين الخاصة البورصة، وهي أليانس للتأمينات حيث ساهم دخولها في التدعيم المالي للبورصة.

اختبار الفرضيات:

- بنسبة للفرضيات التي تم اقتراحها في بداية الدراسة ثم إسنادها من خلال الجانب النظري والتطبيقي لموضوعنا:
- الفرضية الاولى: والتي تتمحور حول المجال لنشاط قطاع الخاص في تأمين من سنة 1995 بموجب القانون 95-07 وعملت على تشجيع هذا النشاط من خلال تسهيل وتعديل القوانين المنظمة بما يقتضي ذلك بإلغاء جملة من القوانين ذات صلة بالاحتكار، وإنشاء المجلس الوطني للتأمينات وممارسة عمليات التأمين بعد الحصول على اعتماد من طرف الوزارة المالية.
 - الفرضية الثانية: والتي تتمحور حول "فتح مجال القطاع الخاص للاستثماريين الى بروز العديد من شركات التأمين المختصة في العديد من المجالات التأمين، ولكن تبقى مساهمة قطاع الخاص ضعيفة مقارنة بالنشاط شركات التأمين

العمومية وقد تم إثبات صحتها من خلال تطور رقم أعمال قطاع التأمين عبر السنوات وهيمنة المؤسسات التأمين العمومية في قطاع التأمين مقارنة بمؤسسات التأمين الخاصة.



قائمة المصادر المراجع



قائمة المصادر والمراجع:

الكتب:

1. إبراهيم علي عبد ربه، التأمين ورياضياته: مع التطبيق على تأمينات الحياة وإعادة التأمين، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر 2003.
2. أحمد شرف الدين، أحكام التأمين: دراسة في القانون والقضاء المقارنين، الطبعة الثالثة، نادي القضاة، القاهرة - مصر 1991.
3. سلامة عبد الله، الخطر والتأمين، الأصول العلمية والعملية، الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية، القاهرة - مصر 1974.
4. سليمان بن إبراهيم بن ثنيان، التأمين وأحكامه، الطبعة الأولى، دار العواصم المتحدة، قبرص - بيروت 1993.

المذكرات:

1. أقاسم نوال، دور نشاط التأمين في التنمية الاقتصادية: دراسة لحالة قطاع التأمين في الجزائر في ظل الإصلاحات الاقتصادية (1992 - 1998) مذكرة الماجستير، في العلوم الاقتصادية، الجزائر 2001.
2. حدباوي أسماء، الحاجة للنهوض بقطاع التأمينات وضرورة تجاوز المعوقات: دراسة السوق الجزائري، رسالة الماجستير، في العلوم الاقتصادية، المسيلة، الجزائر 2012.
3. حسان ناصف، دور شركات التأمين في محاولة مكافحة الاحتيال: دراسة تطبيقية على شركات التأمين في الجزائر، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة أحمد بوقرة بومرداس - الجزائر 2018.
4. صندرة لعور، التأمين على أخطار المؤسسة: دراسة حالة تأمين خسائر الاستغلال، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الأخوة منتوري قسنطينة، الجزائر 2005.
5. طباية سليمة، دور محاسبة شركات التأمين في اتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولي: دراسة حالة الشركات الجزائرية للتأمين، رسالة دكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة سطيف 01 الجزائر 2014.
6. غجاتي إلهام، مويلي لقطاع التأمينات في الاقتصاد الجزائري، مذكرة الماجستير، في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، الجزائر 2012.

7. غفصي توفيق، سياسات ترقية قطاع التأمين الجزائري في تفعيل دوره للنهوض بالاقتصاد الوطني: دراسة ميدانية خلال الفترة (1995-2015)، رسالة الدكتوراه، في العلوم الاقتصادية، جامعة المسيلة، الجزائر 2018.
8. فلاح حليلة، دور قطاع التأمين في تفعيل التنمية الاقتصادية، دراسة حالة شركة أليانس للتأمينات الجزائرية، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة 2017.
9. لزعر صليحة، التأمين و دوره في التنمية الاقتصادية: دراسة حالة الشركة العامة للتأمينات المتوسطة GAM، رسالة ماستر في العلوم الاقتصادية، خميس مليانة -الجزائر 2017.
10. نبيوع سفيان، استثمار الفوائض المالية لشركات التأمين في بورصة الجزائر، دراسة حالة شركة أليانس للتأمينات الجزائرية خلال فترة 2011-2013، جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2015.
11. هدى بن محمد، تحليل ملاءة ومردودية شركات التأمين: دراسة حالة الشركة الجزائرية للتأمينات "CAAT"، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة، الجزائر 2005.
12. وائل صالح عامر، التأمين التكافلي مقارنة بالتأمين التجاري في سورية، رسالة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة دمشق، سوريا 2015 .

المجلات:

1. مصعب بالي، مسعود صديقي، مساهمة قطاع التأمين في نمو الاقتصاد الوطني، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، عدد 02/ 2016، جامعة قاصدي مرباح ورقلة الجزائر 2016.

الجرائد والقوانين:

1. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الأمر رقم 07-95 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات، الجزائرية، العدد 13، 1995.
2. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: الأمر رقم 66-129 المؤرخ في 27 ماي 1966 ويتضمن تأميم الشركة الجزائرية للتأمين، الجزائر، العدد 43، 1966.
3. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية: الأمر رقم 66-127 المؤرخ في 27 ماي 1966 والمتعلق باحتكار الدولة لجميع عمليات التأمين، الجزائر، العدد 43، 196.

الملتقيات والمؤتمرات:

1. محمد هشام جبر، إدارة الخطر والتأمين، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي في مشروع الخروم فيو، رام الله فلسطين 2012.

2. يوسف بن ميسية، تقرير سوق التأمين الجزائري، المؤتمر العام الثاني والثلاثون للاتحاد العام العربي للتأمين، الحمامات، تونس 2018.

المواقع الالكترونية:

1. www.AljazairAlyoum.com.

تم جمد الله

ملخص:

شهد قطاع التأمينات الجزائرية كغيره من القطاعات الاقتصادية الأخرى، تحولات عميقة منذ الاستقلال الى يومنا هذا. تم من خلال هذا البحث دراسة موضوع مساهمة شركات التأمين الخاصة في قطاع التأمين في الجزائر والذي يهدف الى اكتشاف مجالات وفروع التأمين وكذا استثمارات هذه الشركات في السوق، ولقد تمكنا من الإجابة على الإشكالية المطروحة، ومعرفة أفاق شركات الخاصة للتأمين في الجزائر، وللمعالجة الموضوع واختبار الفرضيات. تم تناول المفاهيم النظرية للموضوع ودراسة حالة في الجانب التطبيقي للإحدى شركات التأمين الخاصة في السوق التأمين الجزائري.

ولقد توصلنا في الأخير الى نتائج جيدة من خلال ما وصل إليه قطاع التأمين الجزائري من نمو في فروع، حيث تبين أن شركات التأمين الخاصة لاتزال تشكل حصة قليلة في السوق التأميني مقارنة بشركات التأمين العمومية، رغم دخول إحدى الشركات التأمين الخاصة الى البورصة وهي شركة أليانس للتأمينات الجزائرية وما شاهده من تطور ولكن انخفاض قيمة أسهمها لم يمس مركزها في السوق، ولكن هذا لم يسمح للشركات التأمين الخاصة من تحقيق مستوى أكبر في السوق.

الكلمات المفتاحية: التأمين، الشركات التأمين الخاصة

Résumé:

Comme les autres secteurs économiques, le secteur des assurances en Alger a connu des mutations profondes après cinquante ans de l'indépendance. D'après cet exposé, et le but est découvrir les différents domaines et aussi les attestations des sociétés privée sur le marché. Alors, on a pu répondre a' ce problème posé contribution des compagnies d'assurance privées secteur des assurances en Algérie, an a choisi le cat pratique a' l'une des sociétés d'assurances privée sue le marché d'assurance Algérien.

Alors qu'on a constaté d'assurance privée présente le peu par apport a' la bourse, c'était Alliance d'assurance Algériennes vue le développement qu'a vécu mais le baissement de ces action, n'a pas l'aidé a' améliorer sa plaçai sur le marché, cela n'a pas parmi a' la société d'assurance privée. La réalisation d'un bon niveau sur le marché.

Les mots clés: l'assurance, les sociétés privées d' assurances.